





Save the Children



السياسة العامة لحماية الطفل بمحافظة القاهرة







Save the Children



السياسة العامة لحماية الطفل بمحافظة القاهرة



٢٠١٤

هذا المشروع مدعّم من الإتحاد الأوروبي ولكن محتوى جميع المطبوعات والوسائل الإعلامية الخاص بالمشروع هي مسؤولية هيئة إنقاذ الطفولة دون أدنى مسؤولية على الإتحاد الأوروبي بأي حال من الأحوال.

This empowering Street Children to claim their rights as citizens project is funded by the European Union (EU). The contents of all publications and advocacy material are the sole responsibility of Save the Children International (SCI) and does not reflect the position of the EU under no circumstances.

إعداد

لجان حماية الطفل العامة والفرعية بحى السلام أول وحى الخليفة
وحى مصر القديمة وحى السلام ثان

المحتوى

الموضوع	مسلسل
إهداء و شكر	١
الرسالة الإفتتاحية	٢
الملخص التنفيذي و المقدمة	٣
الإطار المفاهيمى للسياسة العامة	٤
الإطار القانونى للسياسة العامة لحماية الطفل	٥
الإطار المنهجي للسياسة العامة لحماية الأطفال	٦
الإطار الزمنى لتنفيذ السياسة	٧
تحليل مشكلات الطفولة و تحديد أولويات التدخل	٨
الأهداف الإستراتيجية للسياسة العامة لحماية الطفل بمحافظة القاهرة	٩
الهدف الإستراتيجى الأول: إنشاء و تفعيل آليات وقاية و حماية الأطفال بمحافظة القاهرة	١٠
الهدف الإستراتيجى الثانى حماية و تمكين أطفال الشارع و إعادة دمجهم فى أسرهم و المجتمع	١١
الهدف الإستراتيجى الثالث: تطوير و تحديث المؤسسة التعليمية لتصبح جاذبة و مرغبة بالأطفال و تحد من تسربهم	١٢
الجهات التى شاركت فى تخطيط السياسة العامة	١٣
التحديات التى تواجه تنفيذ السياسة العامة	١٤
مقترحات لتنفيذ السياسة العامة	١٥
الخطط التنفيذية لسنة الأولى من سبتمبر ٢٠١٤ - أغسطس ٢٠١٥	١٦
أولا: الخطة التنفيذية الخاصة بالأمانة الفنية للجنة العامة بمحافظة القاهرة	١٧
ثانيا: الخطة التنفيذية للعام الأول للجان الحماية الفرعية بالقاهرة من سبتمبر ٢٠١٤ - أغسطس ٢٠١٥	١٨
المرفقات	١٩
المراجع	٢٠

إهداء و شكر

يهدى فريق العمل بمشروع تمكين أطفال في وضع الشارع من المطالبة بحقوقهم بهيئة إنقاذ الطفولة هذه السياسة – يهديها إلى كل الجهات العاملة في مجال حماية الطفل و المهتمين بتضاي الطفولة و ذلك لتعاون سويا و نحشد جهودنا و طاقاتنا و مواردنا سويا من أجل مساعدة الأطفال في ظروف صعبة للحصول على يوم أفضل و غد أسعد .

كما تشكر هيئة إنقاذ الطفولة الدولية كل الجهود التي ساهمت في إعدادها و خاصة الأطفال و الجمعيات الأهلية و الإستشاريين و تخصص بالذكر اللجنة العامة لحماية الطفولة بمحافظة القاهرة و أمانتها الفنية ممثلة في السيدة ماري عياد لما قامت به من تسيير و دعم للجان الحماية الفرعية بأحياء الخليفة و مصر القديمة و السلام أول و السلام ثان .

فريق العمل بمشروع

تمكين الأطفال في وضع الشارع من المطالبة بحقوقهم

أغسطس ٢٠١٤

الرسالة الإفتتاحية

كفل الدستور المصرى وكل المواثيق الدولية للطفل الحق فى طفولة آمنة وفى أن يجد الإهتمام والرعاية والحماية من أسرته و من المجتمع .

ومن الطبيعى أن الأسرة هى الكيان الأساسى المسئول عن رعاية الطفل وتربيته والمحافظة على حقوقه وتحقيق الأمن والأمان له. إلا أن بعض الأسر لظروف خاصة لا تستطيع أن توفر الرعاية الحقيقية لطفلها أو حتى الحد الأدنى من الأمان والحياة الكريمة له، مما أوجد الحاجة إلى أن يكون للمجتمع دور فى التدخل لحماية الطفل ولضمان سلامة صحته الجسدية والنفسية .

وقد أوجد قانون الطفل رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ آلية حماية مجتمعية جديدة للطفل هى لجان حماية الطفولة، ووضع مسئوليات ومهام لهذه اللجان ممثلة فى مساعدة الأطفال ودرء أى أخطار يمكن أن يتعرضون لها كما إهتم بصفة خاصة بالأطفال ذوى الظروف الخاصة مثل الأطفال المنبوذين والمعنفين والمعاقين والمعرضين للخطر .

إن مصلحة الطفل الفضلى هى الهدف من برامج حماية الطفل، مما يعنى أنه على مسئولى لجان حماية الطفل سواء الحكوميين أو ممثلى المجتمع المدنى العمل بشكل مستمر على تقييم جميع القرارات المتعلقة بالأطفال، وإختيار القرارات الأفضل لتحقيق مصلحة هذا الطفل.

وقد حرصت محافظة القاهرة منذ بدأ التفكير فى تكوين لجان حماية الطفولة أن تكون هذه اللجان بمثابة الملاذ الأمن للطفل الذى من خلالها يستطيع أن يجد حلا لأى مشكلة يمكن أن تواجهه أو أى خطر يهدد أمنه أو مستقبله .

إن رسم سياسة عامة لحماية الطفولة بمحافظة القاهرة الآن هو المطلب الرئيسى لاستمرارية عمل لجان الحماية بأسلوب علمى وواقعى . كما أن الخطط والبرامج التى سوف تنفذ من خلال اللجان الفرعية بأحياء القاهرة سوف تساهم فى وضع حلول لكثير من المشكلات التى تواجه أطفالنا .

و أخيرا أود أن نتوجه بالتقدير لهيئة إنقاذ الطفولة الدولية الشريك الرئيسى لمحافظة القاهرة فى عدد من المشروعات الهامة الخاصة بالطفولة وكل القائمين على هذا العمل لما بذلوه من جهد لإخراج هذا العمل القيم بالشكل الذى يليق باسم محافظة القاهرة والذى سيكون بمثابة المنهج الذى سوف تسير عليه اللجان فى المرحلة القادمة .

وفقنا الله جميعا لما فيه خير بلادنا وأهدانا إلى ما فيه صالح أطفالنا .

محافظ القاهرة

د. جلال مصطفى سعيد

الملخص التنفيذي والمقدمة

يأتي وضع وتفعيل السياسة العامة لحماية الطفولة بمحافظة القاهرة كخطوة هامة في إطار تفعيل حقوق الطفل الواردة في دستور ٢٠١٤ بالمادة ٧٠-٧١ وتفعيل قانون الطفل المصري رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية رقم ٢٠٧٥ والذي نصت المادة ٩٧ منه على مسئولية اللجنة العامة في وضع ومتابعة السياسة العامة لحماية الطفولة على مستوى المحافظة.

وتأتي هذه الخطوة في إطار الإهتمام الذي توليه اللجنة العامة لحماية الطفولة بمحافظة القاهرة لتفعيل آليات التدخل مع الأطفال المعرضين للخطر وتكاملاً مع ما سبقها من خطط وطنية أعدتها الدولة لحماية الفئات المختلفة من الأطفال المعرضين للخطر وضماناً لتنفيذ ما نصت عليه القوانين والتشريعات ذات الصلة

وكما أشرنا يأتي وضع هذه السياسة في إطار تفعيل المادة ٩٧ من قانون الطفل المعدل رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ والتي نصت على إختصاص اللجنة العامة لحماية الطفولة برسم سياسة عامة على مستوى المحافظة ومتابعة تنفيذ هذه السياسة. ومن هنا أوجب المشرع على اللجنة العامة اعتماد سياسة عامة تشتمل على تحديد أولويات للعمل مع مشاكل الأطفال المعرضين للخطر الأكثر شيوعاً وأشد تأثيراً على الطفل وعلى المجتمع، ووضع آليات وخطط عمل قصيرة ومتوسطة وطويلة المدى للتعامل مع مشاكل الأطفال المعرضين للخطر. وتحتوي هذه السياسة على أهداف وقائية وعلاجية للتدخل مع الأطفال المعرضين للخطر وأسرههم، وينبغي لهذه السياسة دعم منظومة حماية الأطفال وأن تعتمد على عدد من المبادئ الهامة المتعلقة بحقوق الطفل وتستند إلى إستراتيجيات وخطط العمل الوطنية ذات الصلة.

ومن هذا المنطلق فإن هذه السياسة ملزمة قانوناً لجميع الأطراف المعنية التي جاء ذكرها في تنفيذ الأهداف والأنشطة الإجرائية وتعتبر جزءاً هاماً لا يتجزأ من سياسات وتشريعات الدولة المعنية بالطفولة ويتم تقييم عمل هذه الجهات المعنية ومدى إنترامها بالتنفيذ من خلال الخطة التنفيذية ووضع مؤشرات كمية وكيفية للمتابعة والتقييم.

ويؤكد وضع هذه السياسة إتجاه المجلس القومي للطفولة والأمومة إلى مأسسة لجان حماية الطفولة العامة والفرعية بالتعاون مع وزارة

تكفل الإتفاقية الدولية لحقوق الطفل لسنة ١٩٨٩ الحق في الحياة والبقاء والنمو والحماية والرعاية بشكل عام، والحق في الرعاية الصحية والضمان الاجتماعي ومستوى معيشي ملائم والتعليم وحرية التعبير والمشاركة في الحياة الثقافية والفنية وفي الراحة وفي اللعب وممارسة الهوايات بشكل خاص، وقد كفلت الإتفاقية حماية الأطفال من جميع أشكال التمييز والحرمان من الحرية والإشتراك في النزاعات المسلحة والحروب والتعذيب والمعاملة التعسفية وعقوبة الإعدام ومن السجن مدى الحياة، ومن كافة أشكال الإهمال أو الإساءة العقلية أو الجنسية أو الاستغلال والانتهاك الجنسي، أو المساس بسمعته وشرفه ومن الإستغلال الإقتصادي أو أداء أعمال تشكل خطورة على صحته أو نموه البدني أو العقلي أو الروحي أو المعنوي أو الإجتماعي، أو تعوق تعليمه.

قانون الطفل والمعدل رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ ودستور ٢٠١٤

جاء قانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ والمعدل برقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ متماشياً مع قواعد ومبادئ الإتفاقية الدولية لحقوق الطفل بعد قيام مصر بالتوقيع والتصديق على الإتفاقية عام ١٩٩٠. وقد استحدث القانون منظومة عمل لجان الحماية كآلية حماية مجتمعية للتدخل مع الأطفال المعرضين للخطر وأسرههم وتغير النظرة السائدة تجاه هؤلاء الأطفال من نظرة عقابية إلى نظرة تأهيل وحماية. وجاء دستور ٢٠١٤ بمادتيه ٧٠ - ٧١ معززاً لهذه الحقوق.

الاتفاقيات القوانين والتشريعات والاستراتيجيات الوطنية ذات الصلة وأهمها

1. الإتفاقية الدولية لحقوق الطفل والبروتوكول الإختياري بشأن بيع وبغاء الأطفال وإستغلالهم في المواد الإباحية، والبروتوكول الإختياري بشأن انخراط الأطفال في الصراعات المسلحة .
2. قانون الطفل المعدل رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية رقم ٢٠٧٥ لسنة ٢٠١٠ .
3. قانون مكافحة الإتجار بالبشر رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ .
4. إتفاقية منظمة العمل الدولية ١٨٢ بشأن القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال، واتفاقية ١٣٨ الخاصة بالحد الأدنى لسن العمل .
5. وثيقة "عالم جدير بالأطفال" ٢٠٠٢ الصادرة عن الجلسة الخاصة للجمعية العامة للأمم المتحدة .
6. وثائق القانون الدولي الإنساني والمعايير الدولية التي تضمن صون كرامة الطفل وإحترام حقوقه مثل مبادئ الرياض التوجيهية وهواعد بكين وهواعد الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث المجردين من حريتهم والمعايير الدنيا لعدالة الأطفال الشهود وضحايا الجريمة ومعايير باريس .
7. الإستراتيجية الوطنية لحماية وتأهيل أطفال الشارع عام ٢٠٠٢ .
8. الإستراتيجية الوطنية لمكافحة عمالة الأطفال عام ٢٠٠٣ .
9. الإستراتيجية الوطنية لحماية الأطفال من العنف ٢٠٠٩ .
10. الخطة الوطنية لمكافحة الإدمان وتعاطى المخدرات ٢٠١٢ .

التنمية المحلية، بالإضافة إلى إتجاه الجهات الدولية العاملة في مجال الطفولة إلى تفعيل عمل لجان الحماية الفرعية بوصفها الآلية القانونية الرئيسية التي نص عليها قانون الطفل المعدل للتدخل مع الأطفال المعرضين للخطر.

منهجية العمل

يعتمد فريق العمل على منهجية المشاركة بين جميع الأطراف المعنية بأمور الطفولة ومع أعضاء لجنة الحماية العامة والفرعية والأجهزة الحكومية والتنفيذية بالمحافظة . بالإضافة إلى التشاور مع الأطفال والتعرف على آرائهم في المشكلات والتدخلات المقترحة من وجهة نظرهم كأصحاب الشأن . وذلك لضمان كفاءة وفعالية أفضل في التنفيذ، باعتبار أن كافة الشركاء وأصحاب الشأن والمعنيين قد تعاونوا في وضع هذه السياسة، فأصبحت نابعة من فكرهم والاحتياجات الحقيقية المتعلقة بحماية الأطفال .

كما تبني فريق العمل في وضع السياسة العامة للنهج الحقوقي القائم على الحماية المتكاملة للأطفال في حصولهم على هذه الحقوق كاملة إجتماعياً وإقتصادياً وتعليمياً وصحياً وثقافياً مع مراعاة مبدأ المصلحة الفضلى للطفل في تصميم هذه السياسة . بالإضافة إلى ذلك تم تبني منهجية الشراكة وتنسيق الجهود بين كافة الأطراف المعنية من المؤسسات الحكومية والغير حكومية والقطاع الخاص والهيئات الدولية والإعلام .

من خلال هذه اللقاءات التشاورية ومجموعات العمل مع أعضاء اللجنة العامة والفرعية بالمحافظة وعدد من التنفيذيين من الوزارات الممتلة في لجان الحماية والمديريات المعنية بشئون الطفولة تم تحديد مشكلات الأطفال التي تهدد سلامتهم وتعرضهم للخطر و تحليل أسبابها وألويات التدخل على مستوى المحافظة . بالإضافة إلى عقد عدد من ورش العمل مع عينة عشوائية من الأطفال المستهدفين في المادة ٩٦ من قانون الطفل (أطفال بلا مأوى - أطفال في مراحل التعليم المختلفة - أطفال عاملين) للتعرف على وجهة نظرهم في أهم المشكلات ووجهة نظرهم في الحل كأصحاب لهذا الشأن .

ورشة العمل الأولى

تم تنفيذ ورشة عمل لمدة يومين مع أعضاء اللجنة العامة لحماية

الطفولة المحافظة . قام بتنفيذها رئيس قسم الإدارة العامة بكلية الإقتصاد والعلوم السياسية وتناولت تعريف المشاركين بمفهوم السياسة العامة وأقسامها وكيفية صياغتها ودورهم في صياغة وتنفيذ ومتابعة وتقييم السياسة . ورشة العمل الثانية:

تم تنفيذ ورشة عمل لمدة ثلاثة أيام مع أعضاء اللجنة العامة لحماية الطفولة بالمحافظة بهدف تحديد مشكلات الأطفال المعرضين للخطر وفقاً لنص المادة ٩٦ من قانون الطفل على مستوى المحافظة، واعتمد المشاركون في ذلك على التقارير الخاصة بالمشكلات التي يتم تصعيدها من اللجان الفرعية وجاءت أهم مشكلات الأطفال المعرضين للخطر وأسبابها بالمحافظة كما مبين في الجدول التالي:

المشكلة	الأسباب
١ - التسرب من التعليم	<ul style="list-style-type: none"> • سوء الحالة الإقتصادية . • عدم الوعي بأهمية التعليم . • عدم وجود مدرس مؤهل تربوي . • كثافة الفصول . • عدم وجود أنشطة صفية . • أصدقاء السوء . • البطء في التعلم .
٢ - عمالة الأطفال	<ul style="list-style-type: none"> • سوء و تدنى الحالة الإقتصادية . • إنتشار البطالة بين البالغين ورخص الأيدي العاملة من الأطفال . • وجود قنوات غير شرعية مفتوحة لترغيب الأطفال في العمل . • ضعف تفعيل القوانين الخاصة بحماية الطفل العامل .
٣ - أطفال الشوارع	<ul style="list-style-type: none"> • العنف والتفكك الأسري . • سوء الحالة الإقتصادية . • عدم وجود مأوى . • عدم وجود قيود بالشوارع . • وجود حافز مادي بالشوارع .
٤ - الزواج العرفي	<ul style="list-style-type: none"> • عدم وجود الوعي الديني و الثقافي و القانوني . • تدنى الحالة الإقتصادية .

وجاءت الخطوة الثانية في إختيار عدد محدد من هذه المشكلات وفقاً للأهمية من حيث حجم المشكلة وأعداد الأطفال المتأثرين بها وتحليلها باستخدام التحليل الرباعي (نقاط القوة - نقاط الضعف - الفرص المتاحة - التحديات والتهديدات) .

ورش العمل الثالثة مع الأطفال

انطلاقاً من الحرص على تطبيق مبدأ مشاركة الأطفال في وضع السياسات التي تتعلق بحياتهم ومستقبلهم كما جاءت في المواثيق الدولية، وقانون الطفل المصري . فقد تم تنفيذ عدد ثلاث ورش عمل تحت إشراف هيئة انقاذ الطفولة وشاركت في الورشة الثالثة جمعية الشباب للسكان والتنمية لعدد ٤٨ طفل من فئات متنوعة (أطفال مدارس - أطفال بلا مأوى - أطفال عاملين بحرف خطيرة وحرف غير خطيرة) من مناطق متنوعة بالقاهرة والجيزة بهدف الإسترشاد بمخرجات مجموعات العمل في المشاركة في تصميم السياسة العامة للمحافظة .

الأهداف الاستراتيجية للسياسة العامة

استناداً على ما سبق تم وضع الأهداف الاستراتيجية الآتية :

الهدف الاستراتيجي الأول : إنشاء وتفعيل آليات الوقاية والحماية للأطفال في القاهرة .

البرنامج الأول : تفعيل قانون الطفل ولائحته التنفيذية من خلال إصدار قرارات ولوائح عمل منظمة لحماية الأطفال المعرضين للخطر .

البرنامج الثاني : تدريب وبناء قدرات لخلق كوادر بشرية مؤهلة للتعامل مع الأطفال المعرضين للخطر وأسرههم داخل القطاع الحكومي و جمعيات المجتمع المدني .

البرنامج الثالث : إستحداث و تنفيذ نظام منهجي لجمع البيانات والإحصائيات المتعلقة بالأطفال المعرضين للخطر على مستوى المحافظة .

البرنامج الرابع : تفعيل آليات التنسيق والتشبيك ورصد وإحالة للأطفال المعرضين للخطر بين الجهات المعنية وربطها بلجان الحماية الفرعية .

الهدف الإستراتيجي الثاني : حماية وتأهيل أطفال الشارع وإعادة دمجهم بأسرههم والمجتمع

البرنامج الأول : تطوير مؤسسات الرعاية ووضع نظام للرعاية اللاحقة للأطفال لإعادة دمجهم داخل المجتمع .

البرنامج الثاني : وضع وتصميم لائحة عمل / مذكرة إيضاحية عن كيفية إستلام طفل الشارع وإجراءات التعامل معه من خلال لجنة الحماية وآليات التنسيق مع الجهات التنفيذية والقضائية المعنية .

البرنامج الثالث : وضع وتصميم نظام لإدارة الحالة ووضع مؤشرات للتقييم والمتابعة للأطفال بلا مأوى .

البرنامج الرابع : تطوير وتحسين جودة الخدمات الإجتماعية والإقتصادية المقدمة إلى الأطفال المعرضين للخطر وأسرههم .

الهدف الاستراتيجي الثالث ، تطوير وتحديث المؤسسة التعليمية لتصبح جاذبة للأطفال والحد من تسربهم
البرنامج الأول، تفعيل آليات الرصد المبكر للتسرب من التعليم داخل المؤسسة التعليمية .

البرنامج الثاني، الحد من ظاهرة العنف المدرسي داخل الفصل الدراسي والذي يزيد من نسبة التسرب من
التعليم .

البرنامج الثالث، مساعدة الأطفال الذين يواجهون صعوبات في مرحلة التعليم الأساسي و المشاركة في الجهود
للحيلولة دون تسربهم .

البرنامج الرابع، تعميم التعليم غير الرسمي على أن يكون هناك أكثر من فترة تعليمية في اليوم الواحد لمواجهة
مشكلة كثافة الفصول .

الإطار الزمني للتنفيذ،

تم وضع خطة تنفيذية مفصلة لتحقيق الأهداف الاستراتيجية لمدة سنة من بداية التنفيذ تشمل الأهداف الإجرائية
- الأنشطة- الفئات المستهدفة - الأطراف المعنية بالتنفيذ - الإطار الزمني - تكلفة التنفيذ - نطاق العمل -
الدعم الفني المطلوب .

وفيما يلي السياسة العامة لحماية الطفل بالتفصيل،

تقع محافظة القاهرة علي مساحة ٣٠٨٥١٢ كم٢ ، و يبلغ إجمالي عدد سكانها التقديري لعام ٢٠١٣ هو ٩٠٠٢٧٨٣ منهم
٤٤٤١٢٤٠ من الإناث و ٤٥٦١٥٤٣ من الذكور " مرفق ١ " . ويضم التقسيم الإداري للمحافظة ٣٦ حي سكني
و بالتالي ووفقا لقانون الطفل ٢٠٠٨/١٢٦ تم تشكيل عدد ٣٦ لجنة فرعية لحماية الطفولة لجنة بكل حي، و التي
ترفع تقاريرها للجنة العامة لحماية الطفولة برئاسة السيد المحافظ .

ووفقا لقانون الطفل تكون اللجنة العامة بالمحافظة هي الجهة المسؤلة عن رسم السياسة العامة لحماية الطفولة بها .

و يأتي وضع و تفعيل السياسة العامة لحماية الطفولة بمحافظة القاهرة كخطوة هامة في إطار تفعيل حقوق الطفل
الواردة في دستور ٢٠١٤ و تفعيل قانون الطفل المصري رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية رقم ٢٠٧٥ و الذي
نصت المادة ٩٧ منه على مسئولية اللجنة العامة في وضع و متابعة السياسة العامة لحماية الطفولة على مستوى
المحافظة .

و تأتي هذه الخطوة في إطار الإهتمام الذي توليه اللجنة العامة لتفعيل آليات التدخل مع الأطفال المعرضين للخطر
وتكاملا مع ما سبقها من خطط وطنية أعدتها الدولة لحماية الفئات المختلفة من الأطفال المعرضين للخطر وضمنانا
لتنفيذ ما نصت عليه القوانين والتشريعات ذات الصلة .

١ . الإطار المفاهيمي للسياسة العامة

ترتبط السياسة العامة لحماية الطفل بعدد من المفاهيم نتناولها فيما يلي:

١ . تعريف الطفل ،

تتبنى السياسة العامة لحماية الطفل تعريف الطفل الوارد في المادة الأولى من الإتفاقية الدولية لحقوق الطفل و قانون الطفل المعدل رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ مادة ٢ و التي نصت على:
يقصد بالطفل كل إنسان من لم يتجاوز سنه الثامنة عشرة سنة ميلادية ."

٢ . تعريف الأطفال المعرضين للخطر،

ويشير مصطلح طفل معرض للخطر إلى الطفل الذي يتعرض لأي ظرف أو عامل يسفر عنه أو يحتمل أن يسفر عنه إلحاق أذى أو ضرر جسيم به، أو حرمان من أي من حقوقه الأساسية (حق البقاء والنماء، الرعاية الأسرية، الرعاية الصحية، التعليم والثقافة، حق الحماية وحق التعبير والمشاركة...) . وهو التعريف الوارد في الإستراتيجية الوطنية لحماية و تأهيل أطفال الشارع) .

وقد قامت المادة ٩٦ من قانون الطفل المعدل رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ بتعريف حالات الأطفال المعرضين للخطر وتحديد حالاتهم ، حيث يعد الطفل معرضاً للخطر إذا وجد في حالة تهدد سلامة التنشئة الواجب توافرها له وذلك في أي من الأحوال الآتية :

- إذا تعرض أمنه أو أخلاقه أو صحته أو حياته للخطر .
- إذا كانت ظروف تربيته في الأسرة أو المدرسة أو مؤسسات الرعاية أو غيرها من شأنها أن تعرضه للخطر أو كان معرضاً للإهمال أو للإساءة أو العنف أو الاستغلال أو التشرذ .
- إذا حرم الطفل ، بغير مسوغ ، من حقه ولو بصفة جزئية في حضانه أو رؤية أحد والديه أو من له الحق في ذلك
- إذا تخلى عنه الملتزم بالإتفاق عليه أو تعرض لفقد والديه أو أحدهما أو تخليهما أو متولي أمره عن المسؤولية قبله .
- إذا حرم الطفل من التعليم الأساسي أو تعرض مستقبله التعليمي للخطر .
- إذا تعرض داخل الأسرة أو المدرسة أو مؤسسات الرعاية أو غيرها للتحرّيش علي العنف أو الأعمال المنافية للأداب أو الأعمال الإباحية أو الإستغلال التجاري أو التحرش أو الإستغلال الجنسي أو لاستعمال غير المشروع للكحوليات أو المواد المخدرة المؤثرة على الحالة العقلية .
- إذا وجد متسولاً ، ويعد من أعمال التسول عرض سلع أو خدمات تافهة أو القيام بألعاب بهلوانية وغير ذلك مما لا يصلح مورداً جدياً للعيش .
- إذا مارس جمع أعقاب السجائر أو غيرها من الفضلات والمهملات .
- إذا لم يكن له محل إقامة مستقر أو كان يبيت عادة في الطرقات أو في أماكن أخرى غير معدة للإقامة أو المبيت
- إذا خالط المنحرفين أو المشتبه فيهم أو الذين إشتهر عنهم سوء السيرة .

- إذا كان سيء السلوك ومارحاً من سلطة أبيه أو وليه أو وصيه أو متولي أمره ، أو من سلطة أمه في حالة وفاة وليه أو غيابه أو عدم أهليته .
- ولا يجوز في هذه الحالة إتخاذ أي إجراء قبل الطفل ولو كان من إجراءات الاستدلال إلا بناء على شكوي من أبيه أو وليه أو وصيه أو أمه أو متولي أمره بحسب الأحوال .
- إذا لم يكن للطفل وسيلة مشروعة للعيش ولا عائل مؤتمن .
- إذا كان مصاباً بمرض بدني أو عقلي أو نفسي أو ضعف عقلي وذلك على نحو يؤثر في قدرته على الإدراك أو الإختيار بحيث يخشى من هذا المرض أو الضعف على سلامته أو سلامة الغير .
- إذا كان الطفل دون سن السابعة وصدرت منه واقعة تشكل جنابة أو جنحة .

٣. تعريف الطفل بلا ماوى / طفل الشارع

عرفت الإستراتيجية الوطنية لحماية و تأهيل طفل الشارع عام ٢٠٠٢ طفل الشارع بأنه " ذلك الطفل الذى عجزت أسرته عن إشباع حاجاته الأساسية الجسدية والنفسية والثقافية كنتاج لواقع اجتماعي وإقتصادي تعاشه الأسرة، في إطار ظروف إجتماعية أشمل، دفعت بالطفل دون اختيار حقيقى منه إلى الشارع كماوى بديل معظم أو كل الوقت بعيداً عن رعاية وحماية أسرته، يمارس فيه أنواعاً من الأنشطة لإشباع حاجاته من أجل البقاء، مما يعرضه للخطر وللإستغلال والحرمان من الحصول على حقوقه المجتمعية وقد يعرضه للمساءلة القانونية بهدف حفظ النظام العام".

٤. حماية و كفالة حقوق الأطفال في الإتفاقية الدولية لحقوق الطفل

تكفل الإتفاقية الدولية للطفل الحق في الحياة والبقاء والنمو والحماية والرعاية بشكل عام ، و الحق في الرعاية الصحية وفي الضمان الإجتماعي وفي مستوى معيشي ملائم وفي التعليم وفي التعبير والمشاركة في الحياة الثقافية والفنية وفي الراحة وفي اللعب وممارسة الهوايات بشكل خاص ، وقد كفلت الإتفاقية حماية الأطفال من جميع أشكال التمييز و الحرمان من الحرية و الإشتراك في النزعات المسلحة و الحروب و التعذيب والمعاملة التعسفية و عقوبة الإعدام ومن السجن مدى الحياة، ومن كافة أشكال الإهمال أو الإساءة العقلية أو الجنسية أو الإستغلال والإنتهاك الجنسي، أو المساس بسمعته وشرفه ومن الإستغلال الإقتصادي أو أداء أعمال تشكل خطورة على صحته أو نموه البدني أو العقلي أو الروحي أو المعنوي أو الاجتماعي، أو تعوق تعليمه .

و تضع الإتفاقية بنياناً متكاملأً يكفل للطفل التمتع بحزمة من الحقوق المختلفة: التعليمية والصحية والإجتماعية والإقتصادية والمدنية، كما تكفل حماية الطفل من كافة أشكال العنف والتمييز والإساءة والإستغلال . وتعتبر الإتفاقية الأسرة هي البيئة الطبيعية لنمو الطفل ورعايته . وتقع على الوالدين المسئولية الأولى في تربيته ونموه على أن تقدم الدولة الدعم و المساعدة الملائمة للوالدين للإضطلاع بمسئولتهما .

ويتجلى ذلك في تضمين الإتفاقية أوجه الحماية التالية ،

- حماية الأطفال من كافة أشكال التمييز بناء على اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الوضع بين أفراد الأسرة أو الأوصياء القانونيين (المادة ٢) .

- • تقييد المؤسسات والإدارات والمرافق المسؤولة عن رعاية أو حماية الأطفال بالمعايير التي وضعتها السلطات المختصة ولا سيما في مجالي السلامة والصحة وفي عدد موظفيها وصلاحياتهم للعمل وكذلك من ناحية كفاءة الإشراف (مادة ٣) .
- تقديم المساعدة الملائمة للوالدين وللأوصياء في الاضطلاع بمسئوليات تربية الطفل، مع تطوير المؤسسات وخدمات رعاية الأطفال (المادة ١٨) .
- إتخاذ الدولة لجميع التدابير التشريعية والإدارية والإجتماعية والتعليمية الملائمة لحماية الطفل من كافة أشكال العنف أو الضرر أو الاستغلال أو الإساءة الجنسية، وينبغي أن تشمل هذه التدابير إجراءات فعالة لوضع برامج إجتماعية لتوفير الدعم اللازم للطفل ولأولئك الذين يقومون برعايته (المادة ١٩) .
- توفير الرعاية البديلة للأطفال المحرومين من الرعاية الأسرية (المادة ٢٠) .
- تمتع الطفل المعاق عقلياً أو جسدياً بحياة كاملة وكريمة وتقديم كل الدعم له وللمسؤولين عن رعايته (المادة ٢٣)
- حماية الأطفال من جميع أشكال الاستغلال أو الإتهاك الجنسي أو الإستخدام في أعمال الدعارة (المادة ٣٤) .
- حماية الطفل من التعرض للتعذيب أو العقوبة القاسية أو المعاملة اللانسانية والحرمان من حريته بصورة تعسفية، ويحق لكل طفل يحرم من حريته الحصول على مساعدة قانونية وأن يراعى في معاملته احتياجاته الإنسانية وكرامته ومصالحته الفضلى (المادة ٣٧) .
- إعادة الإندماج الاجتماعي والتأهيل البدني والنفسي للطفل الذي يقع ضحية للتعذيب أو الاستغلال أو أشكال المعاملة المهينة أو القاسية (المادة ٣٨) .
- منع اختطاف الأطفال أو بيعهم أو الاتجار بهم لأي غرض من الأغراض (المادة ٣٥) .

٥. قانون الطفل المعدل رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ ،

جاء قانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ والمعدل برقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ متماشياً مع قواعد ومبادئ الإتفاقية الدولية لحقوق الطفل بعد قيام مصر بالتوقيع والتصديق على الإتفاقية عام ١٩٩٠ . فقد استحدثت القانون منظومة عمل لجان الحماية كآلية حماية مجتمعية للتدخل مع الأطفال المعرضين للخطر وأسرههم و تغيير النظرة السائدة تجاه هؤلاء الأطفال من نظرة عقابية إلى نظرة تأهيل وحماية .

ومن هنا حرص المشرع على أن يتم مراعاة الجانب الإجتماعي والنفسي عند التعامل مع الطفل المعرض للخطر باعتباره طفل يحتاج إلى الحماية والتأهيل لا إلى العقاب، فجاءت منظومة عمل لجان حماية الطفولة في القانون وأن تتمتع باختصاص ذي طبيعة خاصة في التعامل والتدخل مع الطفل والأسرة و التنسيق و التعاون مع الجهات والأجهزة المعنية على المستوى المحلي في وضع خطط الوقاية من إنحراف الأطفال و وضع و تفعيل نظام لوقاية و حماية ورعاية الفئات المعرضة للمخاطر الإجتماعية .

٦. تعريف التسرب من التعليم،

عرفت منظمة اليونسيف التسرب بأنه : عدم إلتحاق الأطفال الذين هم بعمر التعليم بالمدرسة أو تركها دون إكمال المرحلة التعليمية التي يدرس بها بنجاح ، سواء كان ذلك برغبتهم أو نتيجة لعوامل أخرى ، وكذلك عدم المواظبة على الدراسة لعام أو أكثر .

٧. تعريف الزواج المبكر،

معنى الزواج المبكر من الناحية الطبية والعلمية هو الزواج قبل البلوغ ، فبالنسبة للفتاة الزواج المبكر هو زواجها قبل الحيض .

ويوجد تعريف آخر للزواج المبكر وهو الذي يكون في أحد الزوجين أو كليهما غير مكتمل النضج من الناحية الجنسية والفكرية والعقلية والنفسية والعاطفية .

الزواج المبكر يطلق عليه زواج الأطفال أو المراهقات أو القاصرات، ويتم قبل وصول الفتاة لسن الثامنة عشر عاما .. كل من تزوج دون الثامنة عشر يعتبر زواج مبكر أي زواج أطفال و بالتالي لايعتد بزواج الطفل ويعتبر الطفل هنا طفلا أو طفلة معرضا للخطر طبقا لنص المادة ٩٦ من تعديلات قانون ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ .

من هنا جرم المشرع في قانون الطفل الإتجار وأحال إلي المادة ٢٩١ التي تنص علي:

يحظر كل مساس بحق الطفل في الحماية من الإتجار به أو الإستغلال الجنسي أو التجاري أو الإقتصادي أو إستخدامه في الأبحاث و التجارب العلمية ويكون الطفل الحق في توعيته و تمكينه من مجابهة هذه المخاطر .

ومع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها في قانون آخر ، يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن خمسين ألف جنية و لا تجاوز مائتي ألف جنية كل من باع طفلا أو إشتراه أو عرضه للبيع، وكذلك من سلمه أو تسلمه أو نقله باعتباره رهيقا ، أو إستغلاله جنسيا أو تجاريا أو إستخدامه في العمل القسري أو غير ذلك من الأغراض غير المشروعة، ولو وقعت الجريمة في الخارج . ويعاقب بذات العقوبة من سهل فعلا من الأفعال المذكورة في الفقرة أو حرض عليه ولو لم تقع الجريمة بناء على ذلك .

٢. الإطار القانوني للسياسة العامة لحماية الطفل

يأتي وضع هذه السياسة في إطار تفعيل المادة ٩٧ من قانون الطفل المعدل رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ و التي نصت على اختصاص اللجنة العامة لحماية الطفولة برسم سياسة عامة على مستوى المحافظة و متابعة تنفيذ هذه السياسة ، و من هنا أوجب المشرع على اللجنة العامة إعتداد سياسة عامة تشتمل على تحديد أولويات للعمل مع مشاكل الأطفال المعرضين للخطر الأكثر شيوعا و أشد تأثيرا على الطفل و المجتمع ووضع آليات و خطط عمل قصيرة و متوسطة و طويلة المدى للتعامل مع مشاكل الأطفال المعرضين للخطر و تحتوى على أهداف و فئاتية و علاجية للتدخل مع الأطفال المعرضين للخطر و أسرهم ، و ينبغي لهذه السياسة دعم منظومة حماية الأطفال و أن تعتمد على عدد من المبادئ الهامة المتعلقة بحقوق الطفل و تستند إلى الإستراتيجيات و خطط العمل الوطنية ذات الصلة .

و من هذا المنطلق فإن هذه السياسة ملزمة قانونا لجميع الأطراف المعنية التي جاء ذكرها في تنفيذ الأهداف و

الأنشطة الإجرائية و تعتبر جزء هام لا يتجزأ من سياسات و تشريعات الدولة المعنية بالطفولة و يتم تقييم عمل هذه الجهات المعنية و مدى التزامها بتنفيذها من خلال تنفيذ الخطط التنفيذية و وضع مؤشرات كمية و كيفية لمراقبة و تقييم هذا الإلتزام .

و تستند السياسة العامة لحماية الأطفال بمحافظة القاهرة إلى عدد من الإتفاقيات و القوانين و التشريعات و الإستراتيجيات الوطنية ذات الصلة و أهمها:

- الإتفاقية الدولية لحقوق الطفل و البرتوكول الإختياري بشأن بيع و بغاء الأطفال و إستغلالهم في المواد الإباحية، و البرتوكول الإختياري بشأن إخطار الأطفال في الصراعات المسلحة .
- قانون الطفل المعدل رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية رقم ٢٠٧٥ لسنة ٢٠١٠ .
- قانون مكافحة الإتجار في البشر رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ .
- إتفاقية منظمة العمل الدولية ١٨٢ بشأن القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال، و إتفاقية ١٣٨ الخاصة بالحد الأدنى لسن العمل .
- وثيقة "عالم جدير بالأطفال" ٢٠٠٢ الصادرة عن الجلسة الخاصة للجمعية العامة للأمم المتحدة .
- وفاق القانون الدولي الإنساني و المعايير الدولية التي تضمن صون كرامة الطفل و إحترام حقوقه مثل مبادئ الرياض التوجيهية و قواعد بكين و قواعد الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث المجردين من حريتهم و المعايير الدنيا لعادلة الأطفال الشهود و ضحايا الجريمة و معايير باريس .
- الإستراتيجية الوطنية لحماية و تأهيل أطفال الشارع عام ٢٠٠٢ .
- الإستراتيجية الوطنية لمكافحة عمالة الأطفال عام ٢٠٠٣ .
- الإستراتيجية الوطنية لحماية الأطفال من العنف ٢٠٠٩ .
- الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الإدمان و تعاطى المخدرات .

٣. الإطار المنهجي للسياسة العامة لحماية الأطفال،

يستند الإطار المنهجي للسياسة العامة على عدة أسس و ذلك لبناء رؤية مشتركة حول آليات العمل و المبادئ الأساسية المتفق عليها و تتلخص هذه الأسس في:

١. تبني السياسة للنهج الحقوقي القائم على الحماية المتكاملة للأطفال و حصولهم على هذه الحقوق كاملة إجتماعياً و اقتصادياً و تعليمياً و صحياً و ثقافياً مع تولي مصالحهم الفضلى الإعتبار الأول .
٢. تبني السياسة لمنهج يعتمد على آليات الوقاية المبكرة من خلال رصد و تحديد الأطفال الذين تدل الشواهد على أنهم معرضون لمخاطر إجتماعية في مرحلة مبكرة منعا لتفاقم المشكلات و تعيقها و قبل دخولهم في مرحلة الانحراف .

٣. تفعيل آليات رصد و التدخل لإحالة للأطفال المعرضين للخطر في المجتمع من خلال التشبيك و التنسيق بين لجان الحماية الفرعية و الجهات المعنية بتقديم خدمات الطفولة .

٤. إعطاء أولوية في البرامج والأنشطة للحالات الأكثر عرضة للخطر و العنف و الإساءة؛ أو الأكثر عرضة للتمييز بسبب النوع أو الجنس أو الدين أو الإنتماءات السياسية .

٥. مشاركة الأطفال واحترام حقهم في التعبير عن إحتياجاتهم و آرائهم في خطة العمل و سبل تنفيذها و متابعتها .

٦. الشراكة و تنسيق الجهود بين كافة الأطراف المعنية؛ المؤسسات الحكومية و غير الحكومية و القطاع الخاص و الهيئات الدولية و الإعلام . و تعزيز و تحسين و تطوير الخدمات المقدمة إلى الأطفال المعرضين للخطر و أسرهم مما يساهم في تعزيز نظام الرفاه الإجتماعي و دعم آليات الوقاية .

من هنا تعتمد منهجية وضع السياسة العامة لحماية الطفل على:

النهج التشاركي بين جميع الأطراف المعنية بأمور الطفولة من أعضاء لجنة الحماية العامة و الفرعية و الأجهزة الحكومية و التنفيذية بمحافظة القاهرة . بالإضافة إلى التشاور مع الأطفال أنفسهم و التعرف على آرائهم في المشكلات و التدخلات المقترحة من وجهة نظرهم كأصحاب الشأن . و ذلك لضمان كفاءة أفضل في التنفيذ، باعتبار أن كافة الشركاء و أصحاب الشأن قد تعاونوا في وضع هذه السياسة، فأصبحت نابعة من فكرهم و الإحتياجات الحقيقية المتعلقة بحماية الأطفال .

و في إطار ذلك تم عقد عدد ٤ ورش عمل للبحث و التحليل، تم من خلالها تحديد المشكلات و تحليلها تحليل رباعي و تحديد أولويات التدخل، و على الرغم من الإتفاق خلال ورشة العمل على أنه سوف يتم التركيز على مشكلتي الإدمان و التسرب من التعليم إلا أنه تم إقتراح ضرورة وضع هدف عام يتعلق بإشكالية غياب التنسيق و التشبيك بين الجهات المعنية و تفعيل آليات وقاية و حماية الأطفال المعرضين للخطر . و عليه فقد اتفق على:

- ضرورة تناول مشكلة الأطفال بلا مأوى كأولوية للتدخل . على الرغم من عدم إختيار المشاركين لهذه المشكلة في ورشة العمل لها ، حيث أنها تمثل التحدي الأكبر بالنسبة لمحافظة القاهرة .
- ضرورة تطوير مؤسسات الرعاية و خاصة فيما يتعلق بنظام الرعاية اللاحقة حيث أنه يشكل الحل الأكبر لمشكلة الأطفال بلا مأوى .

كما يؤخذ في الاعتبار إتجاه المجلس القومي للطفولة و الأمومة نحو مأسسة لجان حماية الطفولة العامة و الفرعية بالتعاون مع وزارة التنمية المحلية . بالإضافة إلى إتجاه اللجنة العامة لحماية الطفولة بالقاهرة و هيئة إنقاذ الطفولة الدولية و غيرها من الهيئات الدولية إلى تفعيل عمل لجان الحماية الفرعية بوصفها الآلية القانونية الرئيسية التي نص عليها قانون الطفل المعدل للتدخل مع الأطفال المعرضين للخطر .

٤. الإطار الزمني لتنفيذ السياسة :

الإطار الزمني لتنفيذ السياسة العامة خمس سنوات تبدأ من سبتمبر ٢٠١٤ إلى أغسطس ٢٠١٩ ، على أن يتم تقييم و مراجعة و تعديل السياسة بعد ذلك وفقاً لما يستجد من مشكلات خاصة بالأطفال .

تحليل مشكلات الطفولة وتحديد أولويات التدخل :

تم تحديد مشكلات الأطفال المعرضين للخطر وأسبابها وأولويات التدخل على مستوى المحافظة من خلال ،

١- استمارات الرصد الموجودة لدى اللجان الفرعية ، والتي تم إستقبالها من جهات الرصد في المجتمع وتحتوي على أكثر مشكلات الأطفال المعرضين للخطر شيوعا على مستوى اللجان الفرعية وتم حصرها ورفع تقارير بها إلى اللجنة العامة .

٢- تنفيذ عدد من ورش العمل مع ممثلين من أعضاء اللجنة العامة لحماية الطفولة وعدد من التنفيذيين بالوزارات والمديريات المعنية بشئون الطفولة (وزارة الصحة ، التعليم ، الشؤون الاجتماعية) بالإضافة إلى عقد عدد من ورش العمل مع عينة عشوائية من الأطفال المستهدفين في المادة ٩٦ من قانون الطفل (أطفال بلا مأوى - أطفال في مراحل التعليم المختلفة - أطفال عاملين) للتعرف على وجهة نظرهم في أهم المشكلات ، ووجهة نظرهم في الحلول والتدخلات الملائمة كاصحاب لهذا الشأن . وقد تم جمع بيانات وإحصائيات خاصة بالأطفال على مستوى المحافظة تتعلق بأهم المشكلات الخاصة بالأطفال من الوزارات والجهات المعنية للحصول على الأرقام والإحصائيات اللازمة التي تساعد على تحديد حجم المشكلة ونسب الأطفال وبالتالي تساعد على تحديد أولويات اللجنة العامة في وضع السياسة وفقا لأكثر المشكلات شيوعا وذلك بالتفصيل التالي :

المرحلة الأولى ، التعرف على الإطار العام لمفهوم السياسة العامة و كيفية صياغتها

عقد ورشة العمل الأولى مع الأمانات الفنية باللجنة العامة وبعض أعضاء اللجنة العامة (صحة و تعليم و شئون و قوى عاملة) بالإضافة إلى ممثلين عن بعض الجهات التنفيذية الأخرى (مجلس السكان ، إدارة المعلومات بالمحافظة ، مركز البحوث الإجتماعية) وتناولت ورشة العمل تعريف المشاركين بمفهوم السياسة العامة وأسامها وكيفية صياغتها ومتطلباتها ودور أعضاء لجان الحماية العامة في صياغة ومتابعة و تقييم هذه السياسة ، وقد تناولت ورشة العمل تطبيق عملي لتناول إحدى المشكلات وصياغتها في سياق السياسة العامة (لمزيد من المعلومات يرجى الإطلاع على تقرير ورشة العمل) .

المرحلة الثانية ، لتحديد المشكلات حسب الأولوية

تضمنت ورشة العمل الثانية مناقشة وتحديد مشكلات الأطفال المعرضين للخطر وفقا لنص المادة ٩٦ من قانون الطفل على مستوى محافظة القاهرة ، وقد جاءت مخرجات على النحو التالي :

أهم مشكلات الأطفال المعرضين للخطر بمحافظة القاهرة والأسباب الرئيسة لها ،

و كانت الخطوة الثانية في إختيار عدد محدد من هذه المشكلات وفقا للأهمية من حيث حجم المشكلة وخطورتها وتأثيرها على مشكلات أخرى و التحليل الرباعي لهذه المشكلات (نقاط القوة - نقاط الضعف - الفرص المتاحة - التحديات و التهديدات) . و وفقا لأهمية هذه المشكلات إختارت كل لجنة المشكلات ذات الأولوية لها وفقا للإحصائيات والبيانات المتوافرة من الجهات الرسمية .

التحليل الرباعي لمشكلة التسرب من التعليم :

نقاط القوة	نقاط الضعف	الفرص المتاحة	التحديات
وجود خبرات متميزة لبعض المعلمين في تدريس المواد الصعبة .	كثافة عالية في الفصول .	وجود مساعدة من الجمعيات الأهلية ، مجلس الأمناء ، الشباب والرياضة .	عدم وعى الكثير من الأسر وبعض العاملين بوزارة التربية والتعليم بخطورة المشكلة .
وجود معامل وملاعب وبعض الأدوات لممارسة للأنشطة داخل بعض المدارس .	قلة عدد المدارس .	تنمية مهنية مستمرة للمدرس والمدير .	عدم وعى بعض أولياء الأمور بأهمية التعليم .
يوجد نادى علوم يميز الطلاب المخترعين والمبتكرين .	عجز في بعض الأنشطة .	دور الإعلام في إلقاء الدور على أهمية التعليم .	بطالة الخريجين مما أفقد التعليم جدواه .
أنشطة المكتبة لتخريج طلاب مبدعين في الشعر والأدب والقصة والفلسفة . مركز تدريب للمديرين على المهارات الفنية والمهنية ومالية وتدريب المعلم المساعد .	عدم توافر نظام لرصد الأطفال للمتسربين من المدارس .	وجود التعليم المجتمعي كبديل لتعليم المتسربين .	عدم تفعيل نص المادة ٩٦ من قانون الطفل و المختصة بمسئولية ولي الأمر في حالة تعرض مستقبل الطفل للخطر .
مراكز إعداد للتعليم ملحق بها مكتبة للتدريبات والأنشطة .	ضعف آليات لتنفيذ المراقبة والمتابعة لحالات الإنقطاع .	توافر الإخصائي النفسي بالكثير من المدارس لما له من دور هام في مساعدة الطالب .	
النادى العلمى لإكساب الطلاب كيفية عمل البحوث العلمية بطريقة منهجية لمشاركة برنامج دعم التعليم .	إنخفاض المستوى العلمى لبعض الطلاب .	وجود مدارس إعدادية مهنية لتعديل مسار الرسوب المتكرر للطلاب في المرحلة الإعدادية	
مسابقات أوائل الطلبة بين المدارس .	عدم تفعيل قانون الطفل لمعاقبة ولي الأمر في حالة تعريض مستقبل ابنه الدراسي للخطر .		
	عقاب المدرس للطالب (البدنى / الذهني) .		
	فقدان هيبة المعلم .		

التحليل الرباعي لمشكلة أطفال الشارع،

التحديات	الفرص المتاحة	نقاط الضعف	نقاط القوة
تسليم طفل الشارع إلى الشرطة .	دعم منظمات المجتمع المدني	عدم تضافر جهود الوزارات المختلفة والتنسيق بينها .	وجود مراكز للإقامة في الجمعيات الأهلية و أقسام الضيافة بمؤسسات الرعاية .
عدم قبول المستشفيات لطفل الشارع المصاب بعلاجه .	الأخذ بالأبحاث والمناهج و التعلم من الخبرات في الدول الأخرى السابقة في هذا المجال .	البطالة . .	تفعيل بعض لجان الحماية الفرعية .
عدم وجود أوراق ثبوتية لدى طفل الشارع .	وجود نوادي ومراكز للشباب .	الإدمان والمخدرات	وجود قانون للطفل .
التفكك الأسري .		غياب الوصي الديني .	وجود فرص تعليمية للأطفال خارج المدارس النظامية .
عدم تفعيل باب المعاملة الجنائية من قانون الطفل .		الممارسات الجنسية الغير شرعية .	تنفيذ بعض البرامج لتوظيف طفل الشارع .
كثرة الإنجاب .		إرتفاع دخل الطفل بالشارع .	
ضعف دور الإعلام في تناول المشكلة .			
سوء أساليب التربية في بعض الأسر .			
الفقر و ضعف الحالة الاقتصادية			

المرحلة الثالثة: ورشة العمل مع الأطفال حول آراءهم في المشكلات و آليات التدخل المناسبة

إنطلاقاً من حرص هيئة إنقاذ الطفولة لتطبيق مبدأ مشاركة الأطفال في وضع السياسات التي تتعلق بحياتهم ومستقبلهم ، وفقاً للمواثيق الدولية، وقانون الطفل المصري. فقد تم تنفيذ عدد ٢ ورشة عمل لعدد ٨٤ طفل من فئات متنوعة (أطفال مدارس - أطفال بلا مأوى - أطفال عاملين) من مناطق متنوعة بالقاهرة والجيزة . كما شاركت جمعية الشباب و البيئة بمخرجات ورشة الأطفال العاملين .

الهدف الرئيسي من عقد ورش عمل مع أطفال من خلفيات مختلفة هو أن يتم الاسترشاد بمخرجات مجموعات العمل في تصميم السياسة العامة للمحافظة .

فيما يتعلق بورشة العمل مع أطفال المدارس كان التركيز الأكثر من وجهة نظرهم يتعلق بموضوعات التحرش والعنف المدرسي ومن أهم المشكلات التي تم مناقشتها ،

- ١- التحرش اللفظي والجنسي وبالأخص أمام المدارس في وقت خروج التلاميذ .
- ٢- البلطجة .
- ٣- إنتشار التلوث البيئي .
- ٤- المواصلات غير آمنة وغير ملائمة للأطفال من التحرش الجنسي واللفظي .
- ٥- التسرب من التعليم .
- ٦- عدم إحترام حرية التعبير .
- ٧- تلوث سمعي (التوكتوك) .
- ٨- خطر ناتج عن سلوكيات خاطئة من سائقي التاكسي والميكروباصات .
- ٩- التعرض للعنف البدني والمعنوي في المدرسة من المدرسين والمشرفين والطلبة .
- ١٠- التدخين داخل المدرسة .
- ١١- السب والقذف والتشهير على مواقع التواصل الإجتماعي .

وجاءت الاقتراحات والحلول من وجهة نظرهم كالآتي

١. تكثيف التواجد الأمني في الشوارع .
٢. تشريعات للحماية من التحرش .
٣. تشديد العقوبات على المتحرشين .
٤. نشر الوعي وثقافة معرفة الواجبات والحقوق .
٥. وجود آلية لتصعيد المشاكل داخل المدارس .
٦. تحسين جودة التعليم .
٧. تطبيق آلية واضحة للحماية من العنف داخل المدارس .
٨. ضمان الرعاية في المنزل والتواصل مع المدرسة بشكل مستمر .
٩. وضع آليات وقوانين تحكم السب والقذف والتشهير عبر مواقع التواصل الاجتماعي .
١٠. وضع قوانين تمنع إهانة المعاقين والأطفال المهمشين .
١١. تفعيل قانون تجريم عمالة الأطفال .
١٢. وضع حلول لمشكلة الاطفال بلا مأوى .
١٣. توفير وسائل مواصلات آمنة للأطفال بشكل عام تتضمن الذهاب والعودة من المدارس .
١٤. تفعيل آليات الحوار مع الأطفال .

١٥. تفعيل آلية الرعاية الطبية للأطفال بالمدارس وخارجها .

١٦. وضع آليات لتوعية الأهالي بخصوص العنف وأنواعه (حملات توعية من خلال وسائل الإعلام) .

فيما يخص ورش العمل مع الأطفال العاملين كان أكثر الموضوعات التي تم مناقشتها تتعلق بظروف عملهم وفترات العمل والراحة وطبيعة العنف البدني والمعنوي الذي يتعرضون له . ومن أهم المشكلات التي تم مناقشتها مع الأطفال العاملين كانت كالاتي :

١- العنف داخل الورش (البدني والمعنوي) .

٢- إجبار الأطفال على تناول عقارات مخدرة (ترامادول) لتحسين أدائهم في مصانع الطوب .

٣- عدم وجود أي أنظمة للسلامة والصحة المهنية بالورش والمصانع .

٤- إمتداد فترات العمل لأكثر من ١٠ ساعات بالمخالفة للقانون .

٥- عدم إلزام الورش بقانون الطفل وقانون العمل فيما يخص فترات العمل وفترات الراحة ومواعيد الأجازات

٦- عدم إلزام أصحاب الورش والمصانع بتسجيل الأطفال في مكتب العمل .

٧- عمل الأطفال من سن ١٢ سنة في حرف خطيرة مثل المحاجر ومصانع الطوب مع غياب رقابة الدولة .

٨- عنف منزلي .

٩- بلطجة في الشارع .

١٠- عنف داخل المدارس (بدني - معنوي) .

ومن أهم الاقتراحات والحلول من وجهة نظرهم كانت كالاتي :

١- تفعيل دور لجان الحماية .

٢- تفعيل دور خط نجدة الطفل ليقوم بدوره بسرعة .

٣- فرض عقوبات على الورش والمصانع لضمان عدم تعريض الأطفال للخطر .

٤- توعية الأهالي بطرق التربية والتنشئة السليمة .

٥- نشر الأمن في الشوارع .

٦- تصميم سياسات حماية في المدارس وتطبيقها بإشراف من جهة خارجية .

وفيما يخص ورش العمل مع الأطفال بلا مأوى من الذكور والإناث أصر الأطفال على تحليل كل

قضية على حده في مجموعات العمل وعرضها بالشكل التالي :

المشكلات التي تم مناقشتها مع الأطفال بلا مأوى والمقترحات كانت كالاتي :

التحرش الجنسي

الحلول:

- ١- زيادة الأمن في الأماكن العامة .
- ٢- حملات التوعية .
- ٣- تفعيل القوانين لمعاقبة المتحرشين .

العنف في المدارس

الحلول:

- ١- تكوين لجان حماية داخل المدارس .
- ٢- تفعيل قانون منع الضرب في المدارس .
- ٣- خلق آلية الحوار بين الطالب والمدرس والإحترام .

السرقه

الحلول:

- ١- زيادة الأمن وتوفير الحماية السريعة للأطفال .

ضعف مستوى الرعاية الصحية للأطفال

الحلول:

- ١- معاملة الأطفال معاملة خاصة داخل المستشفيات .
- ٢- توفير الأماكن اللازمة لرعايتهم صحياً فور احتياجهم لها .

الإستقلال والمعاكسات،

الحلول:

- ١- تطبيق القوانين الخاصة بالتحرش .
- ٢- توفير طرق حماية سريعة للطفل مثل (خط نجدة الطفل ٠٠٠٦١) .
- ٣- توفير الأمان في الشوارع .

العنف في المنزل

الحلول:

- ١- رفع الوعي الأسرى بأضرار العنف على نفسية وسلوك الأطفال .

٢- زيادة مؤسسات الرعاية الأسرية البديلة للإستعانة بها كأداة ضغط على الأسر .

العنف في دور الرعاية (بعض المشرفين يلجأوا للعنف كوسيلة تأديب)

الحلول،

- ١- رفع وعي المشرفين بأضرار العنف على نفسية وسلوك الأطفال .
- ٢- الرقابة على دور الرعاية .
- ٣- إنشاء آليات للشكاوى و الإبلاغ داخل دور الرعاية .

إزدحام المواصلات وعدم توافر الأمان بها

الحلول،

- ١- تخصيص كراسي للأطفال لحمايتهم من التحرش .
- ٢- الرقابة على وسائل المواصلات .
- ٣- منع الباعة الجائلين من وسائل المواصلات للحماية من السرقة أو التحرش .

الجمع العشوائي من الشوارع

الحلول،

- ١- توفير الحماية القانونية للأطفال وعدم تقييد حريتهم دون وجه حق .

الإغتصاب والجماع السفاح

الحلول،

- ١- توفير الحماية القانونية (أوراق ثبوتية) والاجتماعية للأطفال وتسجيل أطفالهم حتى لا يصبحوا مثل ذويهم .
- ٢- الضغط على الأهل بالقانون لإيواء أطفالهم وعدم طردهم في الشارع .

المرحلة الرابعة،

والتي تأتي بعد صياغة السياسة وعرضها على أعضاء اللجان الفرعية للتعرف عليها وتقديم التغذية العكسية أيضا إعداد منها الخطة التنفيذية للسنة الأولى لكل لجنة فرعية . ثم تحديد خطة الشهر الأول للتنفيذ لكل منها

الأهداف الإستراتيجية للسياسة العامة لحماية الطفل بمحافظة القاهرة

و في ضوء ما سبق تم تحديد الأهداف التالية كأهداف إستراتيجية للسياسة العامة لحماية الطفل بالإضافة إلى برامج التنفيذ، متضمنة الأنشطة و المؤشرات و الإطار الزمني لتنفيذ كل نشاط بالإضافة إلى الجهات الشريكة أو المعنية بالتنفيذ .

الهدف الإستراتيجي الأول ، إنشاء و تفعيل آليات الوقاية والحماية للأطفال في محافظة القاهرة .	
البرنامج الأول	تفعيل قانون الطفل و لائحته التنفيذية من خلال إصدار قرارات و لوائح عمل منظمة لحماية الأطفال المعرضين للخطر .
البرنامج الثاني	تدريب و بناء قدرات لخلق كوادر البشرية مؤهلة للتعامل مع الأطفال المعرضين للخطر و أسرهم داخل القطاع الحكومي و جمعيات المجتمع المدني .
البرنامج الثالث	إستحداث و تنفيذ نظام منهجي لجمع البيانات و الإحصائيات المتعلقة بالأطفال المعرضين للخطر على مستوى المحافظة .
البرنامج الرابع	تفعيل آليات التنسيق و التشبيك و رصد و إحالة للأطفال المعرضين للخطر بين الجهات المعنية و ربطها ببلجان الحماية الفرعية .

الهدف الإستراتيجي الثاني ، حماية و تأهيل أطفال الشارع و إعادة دمجهم بأسرهم و المجتمع	
البرنامج الأول	تطوير مؤسسات الرعاية و وضع نظام للرعاية اللاحقة للأطفال لإعادة دمجهم داخل المجتمع .
البرنامج الثاني	وضع و تصميم لائحة عمل / مذكرة إيضاحية عن كيفية إستلام طفل الشارع و إجراءات التعامل معه من خلال لجنة الحماية و آليات التنسيق مع الجهات التنفيذية و القضائية المعنية .
البرنامج الثالث	وضع و تصميم نظام لإدارة الحالة و وضع مؤشرات للقياس و للمتابعة للأطفال بلا مأوى .
البرنامج الرابع	تطوير و تحسين جودة الخدمات الإجتماعية و الإقتصادية المقدمة إلى الأطفال المعرضين للخطر و أسرهم .

الهدف الإستراتيجي الثالث: تطوير و تحديث المؤسسة التعليمية لتصبح جاذبة للأطفال و الحد من تسربهم	
البرنامج الأول	تفعيل آليات الرصد المبكر للتسرب من التعليم داخل المؤسسة التعليمية .
البرنامج الثاني	الحد من ظاهرة العنف المدرسي داخل الفصل الدراسي و الذي يزيد من نسبة التسرب من التعليم .
البرنامج الثالث	مساعدة الأطفال الذين يواجهون صعوبات في مرحلة التعليم الأساسي، و المشاركة في الجهود للحيلولة دون تسربهم .
البرنامج الرابع	تعميم التعليم غير الرسمي، على أن تكون هناك أكثر من فترة تعليمية في اليوم حتى تتلائم مع ظروف عمل العائل للتحصول على دخل .

و فيما يلي تفصيل الأنشطة و المؤشرات لكل برنامج و هدف إستراتيجي:

الهدف الإستراتيجى الأول: إنشاء و تفعيل آليات وقاية و حماية الأطفال بمحافظة القاهرة

البرنامج الأول: تفعيل قانون الطفل و لائحته التنفيذية من خلال إصدار قرارات و لوائح عمل منظمة لحماية الأطفال على مستوى المحافظة .

الجهات المنوطة بالتنفيذ	مؤشرات التحقق	مؤشرات قياس	الأنشطة
	<ul style="list-style-type: none"> • صورة من أبواب القانون التى تمت . • المكاتبات التى تمت مع الشئون القانونية و هيئة انقاذ الطفولة . • محاضر الاجتماعات التى تمت لتنفيذ هذا النشاط . • المكاتبات و الموافقات بين المحافظة و المجلس القومى للطفولة و الأمومة . 	<p>أبواب القانون بعد تبويبها و تقسيمها فى شكلها النهائى .</p>	<p>تجميع و تبويب قانون الطفل المعدل رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية رقم ٢٠٧٥ و القوانين الأخرى ذات الصلة و تقسيمها من حيث اختصاصات الوزارات المعنية بالتنفيذ .</p>
	<ul style="list-style-type: none"> • صور من القرارات / النشرات التى تم إصدارها • صور من إستلام الإدارات لهذه النشرات و القرارات . 	<p>عدد من النشرات و القرارات من مديرى المديرية صدرت ووزعت على الإدارات المعنية .</p>	<p>إصدار قرارات و منشورات عمل إدارية لتفعيل هذه القرارات و اللوائح و توزيعها على الإدارات المعنية ووفقا للاختصاص لتفعيل هذه القرارات</p>
	<ul style="list-style-type: none"> • قائمة بالجهات المطلوب التشبيك بينها . • صور من القرارات الإدارية التى تسلمتها الإدارات المختلفة . 	<ul style="list-style-type: none"> • # من القرارات الإدارية المرسله للإدارات المختلفة و التى يجب عليها الإلتزام بالرصد و التدخل مع الأطفال المعرضين . • # المؤسسات الحكومية و الجمعيات التى أدرجت بلائحتها الداخلية سياسة حماية الطفل . 	<p>إصدار قرار أو منشور من مديرى المديرية الأعضاء بلجنة الحماية العامة إلى الإدارات و المؤسسات العاملة مع الأطفال لتزهمهم بضرورة التنسيق و التعاون مع لجان الحماية الفرعية فى رصد و التدخل مع الأطفال المعرضين للخطر داخل هذه المؤسسات .</p>

الجهات المنوطة بالتنفيذ	مؤشرات التحقق	مؤشرات قياس	الأنشطة
	<ul style="list-style-type: none"> • صور من مكاتبات المحافظة و المجلس القومى للأمومة و الطفولة و الإدارات المختلفة المستهدف ضم أفراد منها للجان الحماية و الفرعية . 	<ul style="list-style-type: none"> • قرارات تشكيل اللجان بعد إضافة المستهدفين . 	<p>إعادة تشكيل لجنة الحماية العامة لتضم ممثل من الإدارة العامة للأحداث بوصفها الجهة المسئولة عن التعامل مع بعض فئات الأطفال المعرضين للخطر، بالإضافة إلى ضم رئيس محكمة / نيابة الطفل إلى عضوية لجنة الحماية العامة .</p>
	<ul style="list-style-type: none"> • صور من الوصف الوظيفى لكل لجنة و لكل أمانة عامة و فرعية . 	<ul style="list-style-type: none"> • عدد 4 قوائم بالأدوار والمسئوليات و المهام لأعضاء اللجان العامة و الفرعية و الأمانات العامة و الفرعية . 	<p>وضع و تصميم وصف وظيفى موحد لأعضاء الأمانات الفنية و أعضاء لجان الحماية العامة و الفرعية يتضمن تحديد مهام و مسئوليات محددة .</p>
	<p>صور من سياسات حماية الطفل داخل مؤسسات الرعاية و المدارس و الحضانات و جميع المؤسسات العاملة مع الأطفال موقع عليها من العاملين .</p>	<ul style="list-style-type: none"> • # من سياسات حماية الطفل موجودة باللوائح الداخلية للمؤسسات . • # من سياسات حماية الطفل و يتم تطبيقها بالمؤسسات و الجهات التابعة للإدارات المختلفة . 	<p>صدور قرار من مديرى المديرىات الأعضاء باللجنة العامة يلزم جميع الإدارات و المؤسسات التابعة لها التي تتعامل مع الأطفال حكومية و غير حكومية بإنشاء و تطبيق سياسة لحماية الأطفال و مرافقة تفعيلها .</p>

البرنامج الثاني، إختيار وبناء قدرات كوادر بشرية مؤهلة للتعامل مع الأطفال المعرضين للخطر
وأسرهم داخل القطاع الحكومى و جمعيات المجتمع المدنى

الجهات المنوطة بالتنفيذ	مؤشرات التحقق	مؤشرات قياس	الأنشطة
	<ul style="list-style-type: none"> • قائمة بالمعايير التى تم على أساسها إختيار الكوادر . • تقرير يوضح عملية الإختيار كيف تمت و نتائجها . • قائمة بأسماء الكوادر التى تم تدريبهم على مهارات التدريب العامة . • قائمة بأسماء الكوادر التى تم إعدادها فنيا على الاحتياحات المختلفة . 	<ul style="list-style-type: none"> • عدد من الكوادر الفنية تم إختيارها فى ضوء معايير معينة . • عدد من الكوادر تم إعدادها فنيا وبناء قدراتها على الإحتياجات المطلوبة . 	<p>إختيار و إعداد فريق من الكوادر التدريبية باللجان الفرعية يمكنها المساعدة فى بناء قدرات أفراد آخرين على مفهوم الحماية و نظام إدارة الحالة مع حالات الأطفال المعرضين للخطر وفقا لنص المادة ٩٦ من قانون الطفل .</p>
	<ul style="list-style-type: none"> • قوائم بالمتدربين الذين تم تدريبهم . • تقارير الورش التدريبية التى تمت . • صور فوتوغرافية . 	<ul style="list-style-type: none"> • قائمة بالإحتياجات التدريبية للمستهدفين و عددهم . • خطة التدريب تم تطويرها حسب الإحتياجات المختلفة . • # من المتدربين تم تدريبهم على الإحتياجات المختلفة . • # الورش التى تمت على كل إحتياج تدريبى . • # من الأخصائيين القادرين على إدارة الحالة بشكل صحيح . • # من الأخصائيين القادرين على تأهيل و إعادة دمج الأطفال . 	<p>تدريب الأخصائيين الإجتماعيين بمكاتب المراقبة الإجتماعية على نظام إدارة الحالة و التأهيل و إعادة الدمج للأطفال المعرضين للخطر .</p>

الجهات المنوطة بالتنفيذ	مؤشرات التحقق	مؤشرات قياس	الأنشطة
	<ul style="list-style-type: none"> • قوائم بالمدرسين الذين تم تدريبهم . • تقارير الورش التدريبية التي تمت . • صور فوتوغرافية . 	<ul style="list-style-type: none"> • قائمة بالإحتياجات التدريبية للمستهدفين و عددهم . • خطة التدريب تم تطويرها حسب الإحتياجات المختلفة . • عدد من المدرسين تم تدريبهم على الإحتياجات المختلفة • عدد الورش التي تمت على كل إحتياج تدريبي . • نتائج تقييم أداء العاملين في المؤسسات الحكومية بما يشمل طريقة تعاملهم مع الأطفال . 	<p>تنفيذ برامج تدريبية متكاملة لبناء قدرات و تدريب كوادر الأخصائيين الإجتماعيين و النفسيين داخل المدارس و مؤسسات الرعاية على أن يتضمن البرنامج التدريبي (المنهج الحقوقي للطفل - معايير الدنيا للرعاية - نظام إدارة الحالة - نظام تقييم و متابعة الحالة - التأهيل النفسي و الإجتماعي، تعديل السلوك و وسائل التهذيب الإيجابي، أشكال و مؤشرات الإساءة) .</p>

البرنامج الثالث: إستحداث و تنفيذ نظام منهجي لجمع البيانات و الإحصائيات المتعلقة بالأطفال المعرضين للخطر على مستوى المحافظة .

الجهات المنوطة بالتنفيذ	مؤشرات التحقق	مؤشرات قياس	الأنشطة
	<ul style="list-style-type: none"> • # حالات إبلاغ اليومية المسجلة على شبكة المعلومات من الجهات المختلفة . 	<ul style="list-style-type: none"> • شبكة معلومات مركزية على مستوى المحافظة تحتوي على بيانات و أرقام محدثة بشكل دوري خاصة بالأطفال المعرضين للخطر تم إنشائها . 	<p>إنشاء قاعدة بيانات مركزية على مستوى المحافظة تربط بين لجان الحماية الفرعية و العامة و خط نجدة الطفل لتوثيق حالات الأطفال المعرضين للخطر .</p>
	<p>صور من نماذج التقارير و الأدوات</p>	<ul style="list-style-type: none"> • نماذج للتقارير الشهرية و النصف سنوية و السنوية و كذلك للأنشطة تم تطويرها . • أدوات للرصد و للمتابعة تم تطويرها بشكل نهائي . • نظام للمتابعة و التقييم تم تطويره . 	<p>وضع معايير و نظام كامل و موحد للتقارير الدورية لمتابعة فاعلية عمل لجان الحماية الفرعية و المؤسسات و الجمعيات في نظام إدارة الحالة و أساليب الرصد و التدخل و الإحالة .</p>

الجهات المنوطة بالتنفيذ	مؤشرات التحقق	مؤشرات قياس	الأنشطة
	<ul style="list-style-type: none"> ● كشف حضور التدريب . ● تقرير عن التدريب 	# من أعضاء الأمانات الفنية للجنة العامة و اللجان الفرعية قادرين على استخدام أدوات و نماذج المتابعة .	تدريب مسئولى الأمانات الفنية باللجان العامة و الفرعية على المتابعة و التقييم .
	صورة من نماذج التقارير الدورية التى يتم إرسالها من اللجنة الفرعية إلى اللجنة العامة .	تقارير شهرية و ربع سنوية و سنوية يتم إرسالها للأمانة العامة بصورة ملاءمة لما هو متفق عليه .	إستخدام و تطبيق نماذج لتقارير الأنشطة و للتقارير الشهرية و النصف سنوية و السنوية من خلال اللجنة الفرعية .
	<ul style="list-style-type: none"> ● نماذج مستوفاه من هذه السجلات . 	<ul style="list-style-type: none"> ● سجلات الحصر تم تصميمها من خلال إدارة المعلومات المحافظة ● سجلات الحصر يتم استيفاءها بفاعلية من قبل الجهات المعنية . 	إعداد سجلات لحصر الأطفال ضحايا العنف المترددين على المستشفيات أو العيادات أو مكاتب الصحة أو اقسام الشرطة أو مراكز التأهيل أو الجمعيات الأهلية .
	<ul style="list-style-type: none"> ● مراسلات و مكاتبات من المديرية للإدارات المختلفة . ● نماذج من أدوات الرصد مستوفاه و محدثة . 	قاعدة بيانات لرصد المتسربين و حالات العنف المدرسى بالتربية و التعليم تم إنشائها .	إنشاء قاعدة بيانات داخل مديرية التربية و التعليم و الإدارات التعليمية لرصد حالات التسرب المبكر أثناء العام الدراسى - و حالات العنف داخل المدرسة من خلال آليات إبلاغ .
	<ul style="list-style-type: none"> ● المراسلات و المكاتبات بين التربية و التعليم و المحافظة . ● صورة الإتفاقيات و العقود بين الجهات المعنية إن وجدت . 	<ul style="list-style-type: none"> ● قاعدة معلومات التربية و التعليم تم ربطها بشبكة المعلومات المركزية . ● لحالات التى تم تسجيلها مباشرة على شبكة المعلومات المركزية من شبكة معلومات التربية و التعليم . 	ربط قاعدة بيانات مديرية التربية و التعليم بقاعدة البيانات الرئيسية على مستوى المحافظة .

الجهات المنوطة بالتنفيذ	مؤشرات التحقق	مؤشرات قياس	الأنشطة
	<ul style="list-style-type: none"> • صورة من النشرة / المنشور. • صور من التقارير الشهرية / ربع سنوية محدثة باستمرار . 	# الحالات التي تم رصدها شهريا وإحالتها في كل لجنة و في كل مجال .	<p>تفعيل آليات جمع ومراجعة الإحصائيات والبيانات الخاصة بالأطفال في إدارة للدفاع الاجتماعي والإدارة العامة لمباحث رعاية الأحداث والإدارات التعليمية والصحية المختلفة، من خلال إرسال نشرات ومتابعتها إلى الإدارات المعنية وإسناد أدوار للرائدات الصحيات والريفيات والقيادات المجتمعية والمسؤولين في مراكز الشباب ودور الرعاية الحكومية والأهلية والمدارس لرصد حالات الإساءة والعنف ضد الأطفال وإحالتها إلى لجان الحماية الفرعية .</p>

البرنامج الرابع : تفعيل آليات التنسيق والتشبيك بين الجهات المعنية برصد وإحالة الأطفال المعرضين للخطر وربطها بلجان الحماية الفرعية .

الجهات المنوطة بالتنفيذ	مؤشرات التحقق	مؤشرات قياس	الأنشطة
	<ul style="list-style-type: none"> • قرار الربط بين الخط الساخن و اللجنة العامة . 	<ul style="list-style-type: none"> • الأمانة الفنية للجنة العامة تم ربطها بالخط الساخن . • # من البلاغات يتم تسجيلها من الأمانة الفنية باللجنة العامة للخط الساخن . 	١- التنسيق مع خط نجدة الطفل على مستوى اللجنة العامة .
	<ul style="list-style-type: none"> • المراسلات بين الجهات المعنية لتنفيذ الربط . • قرار الربط بين الخط الساخن و اللجان الفرعية 	<ul style="list-style-type: none"> • # الأمانات الفنية للجان الفرعية التي تم ربطها بالخط الساخن مباشرة . • # من البلاغات يتم تسجيلها من الأمانات الفنية باللجان الفرعية بالخط الساخن . 	٢. التنسيق مع خط نجدة الطفل و اللجان الفرعية .

الجهات المنوطة بالتنفيذ	مؤشرات التحقق	مؤشرات قياس	الأنشطة
	<ul style="list-style-type: none"> • صور من محاضر الاجتماعات والقرارات المتفق عليها . 	<ul style="list-style-type: none"> • # من الاجتماعات التنسيقية بين الجهات المعنية . • قرار متفق عليه بأليات العمل معا لحماية الطفل . 	<p>٣. الربط بين الوحدات الإجتماعية بالإدارات و لجان الحماية الفرعية و مكاتب المراقبة و مكاتب المشورة الأسرية و اللجنة العامة من خلال الإتفاق على آليات للعمل و التنسيق بينهما لحماية الطفل .</p>
	<ul style="list-style-type: none"> • صورة من دليل الخدمات 	<ul style="list-style-type: none"> • دليل خدمات الأسرة و المجتمع في متناول عدد ٤ لجان فرعية و الجهات المعنية بحماية الطفل في منطقتهم الجغرافية . 	<p>٤. توزيع دليل الخدمات للأسرة و المجتمع على الإدارات و المديريات و الجمعيات العاملة مع الأطفال .</p>
	<ul style="list-style-type: none"> • كشف حضور التدريب . • تقرير عن التدريب . 	<ul style="list-style-type: none"> • # أعضاء الأمانات الفنية التي تم تدريبها على استخدام الدليل . • # الجهات/ الحالات التي استخدمت دليل الخدمات للأسرة و المجتمع . 	<p>٥. تدريب الأمانات الفنية و الجهات المعنية بحماية الطفل على كيفية استخدام دليل خدمات الأسرة و المجتمع .</p>

الهدف الإستراتيجى الثانى حماية وتمكين أطفال الشارع وإعادة دمجهم فى أسرهم و المجتمع
البرنامج الأول: تطوير مؤسسات الرعاية و وضع نظام للرعاية للاحقة للأطفال و إعادة دمجهم داخل المجتمع

الأنشطة	مؤشرات قياس	مؤشرات التحقق	الجهات المنوطة بالتنفيذ
1- تصميم و تبنى خطة للرعاية اللاحقة داخل إدارات الدفاع الاجتماعى من خلال إنشاء قسم للرعاية اللاحقة داخل مؤسسات الرعاية يختص بإعداد خطة للرعاية اللاحقة ومساعدة الطفل على إختيار مساره فى الحياة من خلال تنمية المهارات والقدرات لإعادة دمج فى المجتمع مرة أخرى و يتضمن ذلك:	● خطة للرعاية اللاحقة بدور الرعاية تم تطويرها .	● صورة من خطة تطوير دور الرعاية .	
	● # من الأطفال يستفيدون من برامج التأهيل المهنى .	● صور من خطط الرعاية الفردية للأطفال داخل دور الرعاية أو مركز الإقامة .	
	● # من الأطفال يستفيدون من برامج التأهيل السلوكى و النفسى .	● قوائم بأسماء الأطفال المستفيدين بأنشطة الدعم النفسى و الاقتصادى .	
وضع خطة متكاملة للطفل منذ دخوله تشمل أساليب التدخل المختلفة - التأهيل - الرعاية - إختيارات الطفل لمسار حياته - تنمية مهارات و قدرات الطفل . و تشمل خطط إعادة الدمج فى المجتمع الجوانب اللازمة للنجاح بحيث تتضمن الأتى:	● # من الأطفال تم إحقاقهم بفرص وظيفية .	● صور من المكاتبات مع الجهات التى عمل بها الأطفال .	
	● # من الأطفال تم إرجاعهم إلى أسرهم و دمجهم فى المجتمع .	● صور من أوراق تسليم الأطفال إلى أسرهم .	
	● # الأطفال الذين حصلوا على سكن مناسب	● صور من عقود الشقق .	
فرص العمل ، والتدريب على حرفة أو وظيفة التوظيف فى مكان مقبول . و إمكانية الحصول عل مساعدة مادية . و مسكن آمن ومعقول التكلفة . و المساعدة والرعاية الإجتماعية فى حالة الإحتياج إليها واستحقاقه لها ، و تسهيل حصوله على فرصة عمل . و منح الطفل شهادات خبرة بعد حصوله على التدريبات لتسهيل حصوله على فرصة عمل .	● # من الأطفال يستفيدون من برامج التأهيل المهنى .	● صور من المكاتبات التى تمت مع الجمعيات / دور الرعاية .	
	● # الأطفال الذين غادروا المؤسسة و استطاعوا الإلتحاق بالعمل أو إقامة أعمال صغيرة خاصة بهم .	● صور من مستندات مغادرة الأطفال المؤسسات .	
	● # من شهادات الخبرة المهنية التى حصل عليها الأطفال	● صور من شهادات الخبرة .	

الأنشطة	مؤشرات قياس	مؤشرات التحقق	الجهات المنوطة بالتنفيذ
٢. قيام مدير مديرية الشؤون الاجتماعية بتوزيع منشور بضرورة تطبيق سياسة حماية الطفل و معايير الرعاية داخل المؤسسات و إدراجها ضمن النظم واللوائح الخاصة بمؤسسات الرعاية الاجتماعية للأطفال و معايير جودة الرعاية الصادرة من وزارة الشؤون الاجتماعية .	● نشرة / منشور صدر من مدير مديرية الشؤون الاجتماعية و تم توزيعه على دور الرعاية لتطبيق سياسة حماية الطفل بها.	● صورة من المنشور .	
٣. تدريب و بناء قدرات العاملين بإدارة الدفاع و العاملين بالمؤسسات (الأخصائيين و المشرفين) على المعايير الدنيا لرعاية الأطفال و الدليل الإجرائي الخاص بتطبيق المعايير الصادر من هيئة إنقاذ الطفولة .	● وجود أدلة تدريبية و برامج متخصصة في مجال اطفال الشارع . ● # من العاملين بدور الرعاية تم تدريبهم على المعايير الدنيا لرعاية الأطفال و كيفية تطبيقها .	● صور من هذه الأدلة .	
	● # من ورش العمل تم تنفيذها مع العاملين بإدارة الدفاع و العاملين بالمؤسسات	● التقييم القبلي و البعدي للمشاركين بورشة العمل .	
	● تحسين في أداء العاملين بالمؤسسات و الدفاع الاجتماعي.	● تقارير ورش العمل مرفق بها كشوف الأسماء و الأجندة .	
	● # من دور الرعاية التي قامت بإدراج معايير الجودة باللوائح الداخلية	● صور من نتائج تقييم أداء العاملين .	
	● # الأطفال المستفيدين من تحسين خدمات الرعاية داخل المؤسسات التي جرى فيها التدريب	● صورة من لوائح العمل الداخلية للمؤسسات تتضمن معايير جودة رعاية الرعاية داخل المؤسسات	
	● # من المطبوعات المتنوعة التي تم توزيعها على العاملين	● نماذج من كشوف بأسماء الأطفال .	
٤. توزيع مطبوعات (قانون الطفل - قانون الإتجار بالبشر ولائحة التنفيذية - قواعد الرياض - قواعد بكن التوجيهية - قواعد الأمم المتحدة لحماية الأحداث) على العاملين داخل القطاعات التنفيذية المعنية .		● ور من كشوف أسماء العاملين الذين حصلوا على المطبوعات و نوعيتها .	

البرنامج الثاني، وضع و تصميم لائحة / مذكرة عمل إيضاحية عن كيفية إستلام طفل الشارع و إجراءات التعامل معه من خلال لجنة الحماية و آليات التنسيق مع الجهات المعنية

الجهات المنوطة بالتنفيذ	مؤشرات التحقق	مؤشرات قياس	الأنشطة
	• صور من اللائحة / المذكرة .	• لائحة / مذكرة عمل توضح خطوات و إجراءات استلام طفل الشارع و التعامل معه و التنسيق مع الجهات المعنية تم إعدادها .	١- إعداد لائحة / مذكرة عمل توضح خطوات و إجراءات استلام طفل الشارع و التعامل معه و التنسيق مع الجهات المعنية .
	• صور المذكرات و الخطابات الرسمية المرسلة الى الجهات المعنية	• مائدة مستديرة مع الأطراف المذكورة في البند السابق لمناقشة و الإتفاق على إجراءات التعامل مع الأطفال بلا مأوى، تم عقدها .	٢- عقد مائدة مستديرة مع الأطراف المذكورة في البند السابق لمناقشة و الإتفاق على إجراءات التعامل مع الأطفال بلا مأوى بوصفهم أطفال معرضين للخطر .
	• صور فوتوغرافية .	• اللائحة تم إقرارها في صورتها النهائية .	
		• نموذج المنشور يتضمن تفاصيل و خطوات استلام طفل الشارع و التعامل معه بخطوة تم توزيعها على اللجان الفرعية و الامانات الفنية .	٣- توزيع منشور على أعضاء لجان الحماية الفرعية و الامانات الفنية يتضمن المذكرة الإيضاحية الخاصة بالتعامل مع أطفال الشارع و آليات التنسيق مع الجهات المعنية (شرطة الأحداث ، نيابة الطفل ، لجنة الحماية الفرعية ، أقسام الضيافة بمؤسسات الرعاية و جمعيات المجتمع المدني بوصف طفل الشارع معرض للخطر و لا ينطبق عليه إجراءات القبض و العرض على النيابة مثل الأطفال في نزاع مع القانون .

الجهات المنوطة بالتنفيذ	مؤشرات التحقق	مؤشرات قياس	الأنشطة
	• صور من المكاتبات بين الجهات المعنية .	• # من اللقاءات تمت مع الإدارة العامة للدفاع الاجتماعي من أجل استصدار قرار/ المنشور .	٤- مطالبة الإدارة العامة للدفاع الاجتماعي بتوزيع منشور داخلي يوضح آليات تطبيق و تفعيل لوائح العمل الخاصة بمؤسسات الرعاية للأطفال بلا مأوى داخل أقسام الضيافة بدون عرضه على نيابة الطفل .
	• صورة من المنشور الداخلي الخاص بإدارة الدفاع الاجتماعي بقبول أطفال الشارع داخل أقسام الضيافة بدون عرضه على نيابة الطفل .	• صدور القرار/ المنشور	
	• صورة من البيان الإحصائي	• بيان إحصائي بعدد الموظفين في القطاعات المختلفة (شرطة الأحداث ، نيابة الطفل ، إدارات الدفاع الاجتماعي و أعضاء لجان الحماية الفرعية) الذين يطبقون القرار بشكل صحيح .	
	• صورة من وثائق استقبال الأطفال داخل أقسام الضيافة .	• # الأطفال بلا مأوى الذين تم إستقبالهم داخل أقسام الضيافة بمؤسسات الرعاية .	
	• نماذج من البوسترز المختلفة .	# من البوسترات تتضمن نظام إدارة حالات الأطفال بلا مأوى تم تصميمها .	تصميم بوسترات تتضمن نظام إدارة الحالة للأطفال بلا مأوى

البرنامج الثالث ، وضع و تصميم نظام لإدارة الحالة ووضع مؤشرات للتقييم و المتابعة

الجهات المنوطة بالتنفيذ	مؤشرات التحقق	مؤشرات قياس	الأنشطة
	● صورة من الدليل الإجرائى لنظام إدارة حالة للأطفال بلا مأوى .	● دليل إجرائى موحد لإدارة الحالة تم تصميمه .	١- تصميم دليل إجرائى موحد لإدارة الحالة و التعامل مع الأطفال بلا مأوى .
	● صور من خطط التدريب	● # من الدورات التدريبية تم إعدادها على الدليل الإجرائى لإدارة الحالة .	
	● كشف أسماء المدربين	● # من الدورات التدريبية تم تنفيذها على الدليل الإجرائى لإدارة الحالة .	٢- إعداد و تنفيذ برامج تدريبية على الدليل الإجرائى لإدارة الحالة للأخصائيين داخل المؤسسات المعنية .
	● صور من تقارير التدريب موثقا بالصور الفوتوغرافية	● # من الأخصائيين تم تدريبهم على إدارة الحالة .	
	● ملفات الأطفال مستوفاة بداية من الرصد و حتى تقارير تنفيذ خطط التدخل و المتابعات .	● تحسن أداء الأخصائيين فى عملهم على إدارة الحالة .	
	● صور من نماذج أدوات تقييم القياس .	● نظام للمتابعة و التقييم لأسلوب إدارة الحالة تم إنشائه .	٣- انشاء نظام للمتابعة و التقييم لأسلوب إدارة الحالة ووضع مؤشرات للتقييم .
	● رضا الأطفال عن الخدمات و التدخلات التى يحصلون عليها	● تحسن فى آليات القياس لدى الأخصائيين .	

البرنامج الرابع ، تطوير وتحسين الخدمات الاجتماعية والاقتصادية المقدمة إلى الأطفال
المعرضين للخطر وأسره

الجهات المنوطة بالتنفيذ	مؤشرات التحقق	مؤشرات قياس	الأنشطة
	● سرعة في الحصول على المعاش	# الأسر المستفيدة من معاش الضمان الإجتماعى بعد تسيير الإجراءات .	تبسيط إجراءات الحصول على معاش الضمان الإجتماعى .
	● صور من مستندات الصرف بالتاريخ ..		
	● صور من مستندات القرض	عدد الأسر الحاصلة على قروض للمشروعات الصغيرة	توفير منح وقروض صغيرة ومتناهية الصغر للأسر الفقيرة لمساعدتها على توليد دخل وحماية أطفالها .
	● صور من الكشوف و المستندات التى تثبت .	● عدد الحالات التى قام برصدها مكتب المراقبة . ● عدد الحالات التى حصلت على دعم من مكتب المراقبة .	تفعيل دور مكاتب المراقبة الإجتماعية فى رصد الأطفال المعرضين للخطر و تقديم المعاش الضمانى المستحق إليهم و إلى أسرهم .
	● صورة من الخطة .	● خطة لتطوير مكاتب الإستشارات الأسرية تم تصميمها .	تطوير مكاتب الإستشارات الأسرية من خلال تأهيل الكوادر البشرية و زيادة عدد الأخصائيين الإجتماعيين و تدريبهم على مشكلات العنف و التفكك الأسرى - إعادة توزيع مكاتب الإستشارات الأسرية لخدمة أسر الأطفال فى المناطق المستهدفة .
	● قائمة بمراكز خدمات الأسرة التى تم زيادتها .	● زيادة عدد المراكز التى تقدم خدمات الإستشارات الأسرية و الإرشادية للأطفال .	
	● قائمة بأسماء و عناوين المكاتب الخاصة بتسجيل الأطفال المعثور عليهم و الأطفال المولودين خارج إطار الزوجية .	● # من المكاتب الخاصة بتسجيل الأطفال المعثور عليهم و الأطفال المولودين خارج إطار الزوجية تم إنشائها .	تفعيل قانون الطفل و إنشاء مكاتب خاصة لتسجيل الأطفال المعثور عليهم و الأطفال المولودين خارج إطار الزوجية .

الهدف الإستراتيجى الثالث: تطوير و تحديث المؤسسة التعليمية لتصبح جاذبة و مرغبة بالأطفال و تحد من تسربهم

البرنامج الأول : تفعيل آليات الرصد المبكر للتسرب من التعليم داخل المؤسسة التعليمية

الأنشطة	مؤشرات قياس	مؤشرات تحقق	الجهات المنوطة بالتنفيذ
تعديل سياسة مديرية التربية و التعليم الخاصة بحصر الأطفال المتسربين أو المعرضين لخطر التسرب من خلال رصد الأطفال المتسربين شهريا أثناء العام الدراسى و عدم الإنتظار إلى نهاية العام الدراسى .	● نظام يومى / أسبوعى / شهري برصد الأطفال المتسربين من المدرسة ثم إعتاده .	● صورة من التقارير اليومية/ الأسبوعية/ الشهرية الخاصة بأسماء الأطفال المتسربين من التعليم .	
	● بيان يحصر المتسربين يوميا / أسبوعيا / شهريا حسب الجنس و المدرسة يتم إبلاغه المديريات و للإدارات التعليمية		
تفعيل دور توجيه التربية الإجتماعية بالإدارة التعليمية لتشمل التعامل مع الأطفال المتسربين و التواصل مع لجان الحماية الشرعية و أسر الأطفال، و إجراء بحث إجتماعى حول أسباب التسرب .	● إجتماع الموجه الأول بموجى التربية الاجتماعية بضرورة التشبيك مع لجان الحماية الفرعية التابعة للحي و إحالة الأطفال المتسربين من المدارس إليها .	● صورة من محضر الإجتماع .	
	● نشرة من توجيه التربية الإجتماعية تتضمن رصد و دراسة حالة و إحالة المتسربين من التعليم أسبوعيا للجنة حماية الطفل الفرعية التابعة للحي .	● صورة من النشرة .	
		● صورة من تقارير التسرب الصادرة من ادارة الخدمة الاجتماعية المرسلة الى لجان الحماية الفرعية	

البرنامج الثانى : الحد من ظاهرة العنف المدرسى داخل الفصل الدراسى و الذى يزيد من نسبة التسرب من التعليم

الجهات المنوطة بالتنفيذ	مؤشرات التحقق	مؤشرات قياس	الأنشطة
	● وجود نسخة من القرار.	● قرار بشأن تفعيل القرار الوزاري رقم ٢٤٣ والخاص بالانضباط السلوكي صدر.	إصدار مدير مديرية التربية والتعليم بالمحافظة "عضو باللجنة العامة لحماية الطفل" قرارا بتفعيل القرار الوزاري رقم ٢٤٣ الخاص بالانضباط السلوكي وسياسة الحماية في المدارس وإنشاء لجنة حماية مدرسية وربطها بلجان الحماية الفرعية .
	● صور من مستندات إستلام الإدارات و المدارس للقرار .	● تم توزيع القرار رقم ٢٤٣ على الإدارات التعليمية و المدارس .	
	● انخراط التلاميذ في الأنشطة المدرسية .	● انخفاض العنف في المدارس .	
	● تحسن العلاقات بين الطلاب و المعلمين .	● استخدام المعلمين وسائل التهذيب الإيجابي كبداية لوسائل العنف في معاملة الطلاب .	تطبيق نص القرار بالمدارس المختلفة .
	● صور من السياسات .	● عدد من سياسات الحماية تم إنشائها بالمدارس .	
	● صور من وثائق تحويل الحالات .	● # الحالات التي يتم تحويلها إلى لجان الحماية الفرعية .	
	● صورة القرار الوزاري الخاص بتطبيق سياسة حماية الطفل و تفعيل ميثاق السلوك بالمدارس .	● القرار الوزاري الخاص بتطبيق سياسة حماية الطفل تم تفعيله ومتابعته من خلال لجان المتابعة بالمديريات و الإدارات التعليمية .	توسيع دور لجان المتابعة لمديريات التربية والتعليم لتشمل تفعيل القرار الوزاري رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٤ بوزارة التربية والتعليم برصد حالات العنف المدرسي واتخاذ الإجراءات اللازمة.
	● صور من سجلات و وثائق تنفيذ الأنشطة الطلابية بالمدارس .	● # من الأنشطة و البرامج التي تسمح بمشاركة التلاميذ و المدرسين معا يتم تنفيذها بالمدارس .	تفعيل آليات المشاركة لكل من التلاميذ و المدرسين داخل المنظومة التعليمية من خلال تفعيل اتحاد الطلبة و برامج من طفل لطفل و الأنشطة الصفية و اللاصفية وغيرها .

الجهات المنوطة بالتنفيذ	مؤشرات التحقق	مؤشرات قياس	الأنشطة
	• صورة من قائمة بالمهارات الحياتية .	• قائمة بالمهارات الحياتية تم تحديدها لكل مرحلة تعليمية .	تدريب الأطفال على المهارات الحياتية وحل الصراعات وأساليب التفاوض والتواصل غير العنيف .
	• نموذج من البرامج .	• # من البرامج للتدريب على المهارات الحياتية تم تطويرها .	
	• كشوف المشاركين . • تقارير التدريب . • موثقة بالصور فوتوغرافية .	• # من البرامج التدريبية تم تنفيذها بالمراحل المختلفة .	
	• صور من تقارير متابعة الأطفال .	• تحسن في أساليب تعامل الأطفال مع معلمهم ومع بعضهم البعض .	إعداد ميثاق عمل بين المدرسين و التلاميذ داخل الفصل ينظم المعاملات والسلوكيات اليومية أثناء ممارسة العملية التعليمية .
	• صور من ميثاق العمل	• وجود عدد من ميثاق العمل بين المعلمين و التلاميذ تم صياغتها بالمشاركة معا .	
	• صور فوتوغرافية .	• # المدارس التي نفذت هذه الموثيق .	
	• نص باللائحة الداخلية للمدرسة يوضح ضرورة عقد ميثاق عمل بين المدرسين و الأطفال بكل فصل يشارك في إعداده الأطفال أنفسهم و يوقعون عليه مع معلم الفصل .	• صورة من اللائحة الداخلية للمدرسة .	

البرنامج الثالث ، مساعدة الأطفال الذين يواجهون صعوبات إقتصادية و تعليمية في مرحلة التعليم الأساسي، والمشاركة في الجهود للحيلولة دون تسربهم .

الجهات المنوطة بالتنفيذ	مؤشرات التنفيذ	مؤشرات قياس	الأنشطة
	<ul style="list-style-type: none"> ● قائمة بأسماء الأطفال . ● مستندات التقديم . ● المكاتبات من اللجنة الفرعية والجهات المعنية . 	<ul style="list-style-type: none"> ● # من الأطفال يحصلون على منح دراسية من الشؤون الإجتماعية / من جمعيات اهلية . 	منح الأسر الفقيرة منحة للتعليم توقف إذا لم يلتزموا بتعليم أولادهم .
	<ul style="list-style-type: none"> ● قائمة بأسماء الأطفال . ● مستندات التقديم . ● المكاتبات من اللجنة الفرعية والجهات المعنية . 	<ul style="list-style-type: none"> ● # من الأطفال يحصلون على منح دراسية من الشؤون الإجتماعية / من جمعيات اهلية . 	
	<ul style="list-style-type: none"> ● قوائم بأسماء الأطفال . ● صور من بروتوكولات التعاون مع الشركاء . 	<ul style="list-style-type: none"> ● # من الأطفال يتم توفير وجبات غذائية لهم . ● # بروتوكولات تعاون تم عقدها مع اللجنة الفرعية و الجهات المانحة / رجال الاعمال . 	تعميم نظام توفير وجبة غذائية مناسبة للأطفال في المدارس و الاحياء التي ترتفع بها نسبة التسرب مما يشجع على الإلتحاق بالمدارس ومنع التسرب .
	<ul style="list-style-type: none"> ● قوائم بأسماء الأطفال ● صور من بروتوكولات التعاون مع الشركاء . 	<ul style="list-style-type: none"> ● # من الأطفال يتم توفير وجبات غذائية لهم . ● # بروتوكولات تعاون تم عقدها مع اللجنة الفرعية و الجهات المانحة / رجال الاعمال . 	
	<ul style="list-style-type: none"> ● كشوف الحصر . ● صور من مستندات الحصر إن أمكن . 	<ul style="list-style-type: none"> ● # من الحالات تم حصرها على مستوى المناطق التي تعمل بها اللجان الفرعية . ● # من الحالات حصلت على معاش الطالب . ● # من الحالات تم حصولها على معاش الضمان . 	منح معاش الطالب و معاش الضمان الإجتماعي للأسر الفقيرة لمساعدتها على عودة أطفالها للدراسة .
	<ul style="list-style-type: none"> ● كشوف الحصر . ● صور من مستندات الحصر إن أمكن . 	<ul style="list-style-type: none"> ● # من الحالات تم حصرها على مستوى المناطق التي تعمل بها اللجان الفرعية . ● # من الحالات حصلت على معاش الطالب . ● # من الحالات تم حصولها على معاش الضمان . 	

الأنشطة	مؤشرات قياس	مؤشرات التنفيذ	الجهات المنوطة بالتنفيذ
تعديل نظام مجموعات التقوية داخل المدرسة ليمسح بضم الأطفال الغير قادرين بدون رسوم رمزية .	●لائحة العمل الداخلية بالمدرسة تنص على إعفاء الأطفال غير القادرين من رسوم مجموعات التقوية .	●صورة من نص اللائحة الداخلية للمدرسة .	
	●# من الأطفال غير القادرين يتم إعفاءهم من رسوم مجموعات التقوية بالمدرسة .	●كشوف مجموعات التقوية و بها أسماء الاطفال المعفين من رسوم التقوية	
تحديث إدارة التوجيه الإجتماعى والنفسى على مستوى الوزارة و المديریات و المدرسة ليكون دورها الأساسى هو إكتشاف المشكلات السلوكية و صعوبات التعلم من خلال تدريب الإخصائين على إجراء الإختبارات النفسية و السلوكية داخل المدرسة ، بالإضافة إلى بناء قدراتهم على أساليب التدخل و الدعم النفسى لهؤلاء الأطفال من خلال الأنشطة و البرامج التأهيلية .	●# من الإخصائين الاجتماعيين و النفسين تم تدريبهم على الإختبارات النفسية .	●التقييم القبلى و البعدى للمشاركين بورشة العمل ●تقارير ورش العمل التدريبية .	
	●# من الإخصائين المستهدفين تحسن أداءهم عمليا .	●صورة من التقييمات النفسية للأطفال .	

البرنامج الرابع : تعميم منظومة التعليم غير الرسمي ، و إتاحة أكثر من فترة تعليمية بالتعليم النظامي في اليوم حتى تتلائم مع ظروف عمل الطفل

الجهات المنوطة بالتنفيذ	مؤشرات التحقق	مؤشرات قياس	الأنشطة
	● قائمة بأسماء المدارس و عناوينها .	● # من المدارس المجتمعية/ الصديقة للفتيات / الصغيرة تم فتحها في دور الرعاية و في الجمعيات الأهلية و في الورش المهنية .	التوسع في مدارس المجتمع و المدارس الصديقة للفتيات و خاصة في دور الرعاية و الورش و الجمعيات الأهلية .
	● قوائم كشوف التلاميذ الحاصلين على برامج التدريب المهني من خلال المدرس المجتمعية .	● # من المدارس المجتمعية بها برامج شاملة تناسب إحتياجات الأطفال المهنية .	تبني نظام المدرسة الشاملة في التعليم غير الرسمي بحيث يحصل التلميذ على تدريب وتأهيل مهني في نفس الوقت، مع الإهتمام بالدور الإنتاجي للمدرسة و أن يكون للتلاميذ هامش ربح منه .

الجهات التي شاركت في تخطيط السياسة العامة

- اللجنة العامة لحماية محافظة القاهرة .
- اللجان الفرعية لحماية الطفل بالخليفة و مصر القديمة و السلام أول و السلام ثان .
- هيئة إنقاذ الطفولة الدولية .

التحديات التي تواجه تنفيذ السياسة العامة ،

من أهم التحديات التي تقابل تنفيذ السياسة العامة هي عدم تفعيل لجان الحماية الفرعية في بعض الأحياء و المراكز حتى الآن و على الرغم من مرور أكثر من ستة سنوات على صدور قانون الطفل المعدل ، بالإضافة لى عدم قيام بعض أعضاء اللجان بالمهام و المسؤوليات المنوطة بهم و قد يرجع ذلك إلى :

١. عدم إهتمام القائمين علي تنفيذ سير العمل بلجان الحماية، وفي حالات كثيرة يتم تحويل مهامها لمسئولى لجنة الطفولة والأمومة بالحي أو بالمركز.
٢. عدم توافر مزار للجان الحماية .
٣. عدم رصد موازنة لتسيير عمل اللجنة . (المقصود هنا السكرتارية التنفيذية للجنة العامة و بعض اللجان الفرعية) .

٤. عدم وجود تسويق إجتماعي للجان والآليات المستحدثة من القانون بالمجتمعات لكسب الدعم المجتمعي .
٥. وجود بعض المعوقات الإجرائية والتي تعطل سرعة العمل مثل عدم حصول بعض الأعضاء من إدارة التضامن الاجتماعي على ضبطينة قضائية مما يعيق تدخلهم في الحالات العاجلة . (وهنا المقصود به أن تراعي مديرية التضامن الاجتماعي عند تمثيلها في اللجان الفرعية أن يكون عضو من الدفاع الاجتماعي) .
٦. بعض أعضاء لجان الحماية لا يولون إهتماما بدور اللجان ويظهر ذلك في عدم حضورهم التدريبات أو تفويض آخرون للإجابة عنهم من غير المختصين مما يؤدي لعدم فاعلية أداء اللجنة لدورها . و أيضا يؤدي إلي هدر الموارد نظرا لعدم تخصيص شخص معين في التدريبات أو الممثل عن عدم إهتمام القائمين علي تنفيذ سير العمل بالمديريات بلجان الحماية، كما أنه لا توجد آلية لدى الإدارة من أن الذي يحضر التدريب و بعد أن يعود لعمله أن ينقل التدريب علي زملائه في الإدارة لتكون هناك مأسسة .
٧. ضرورة تواجد وتفاعل أعضاء المجتمع المدني داخل اللجان ولا بد من تفعيل دورهم . وهذا أيضا في اللجنة العامة
٨. إضافة وضع اللوائح والقرارات الإدارية والمنشورات من قبل كل من مديري مديريات الأعضاء في اللجان العامة لكي يتم تفعيل هذه اللوائح والقرارات في كل من اللجان العامة .
٩. وضع الخدمات التي تقدمها المديريات (التضامن والصحة والتعليم) في كتيبات وتوزع علي اللجان الفرعية والجمعيات لكي يتمكن أعضاء اللجان وكافة المتعاملين مع الطفل من الاستفادة من هذه الخدمات .

مقترحات لتنفيذ السياسة العامة

- يقترح لتنفيذ السياسة العامة وضع خطة تنفيذية سنوية مرتبطة بتخصيص ميزانيات لتنفيذ الأنشطة وهناك بعض المقترحات المرتبطة بتخصيص بنود للميزانية وذلك على التفصيل التالي :
١. أن تقوم محافظة القاهرة بتخصيص بعض المخصصات المالية وفقا لقانون التنمية المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٨ المادة ١٣٢ للصراف على الأنشطة و التدخلات الخاصة بالسياسة العامة .
 ٢. يمكن تمويل تنفيذ هذه السياسة من مصادر متنوعة ما بين جهات حكومية وأهلية ودولية .
 ٣. أن تقوم المديريات المعنية (صحة ، تعليم ، شئون ، غيرها) بتخصيص جزءاً من ميزانياتها للصراف على التدخلات المطلوبة في إطار أدوارهم في السياسة .

مؤشرات التحقق	مؤشرات القياس	الإطار الزمني	الدعم المطلوب	الميزانية المطلوبة	الجهة المنظمة بالتنفيذ	التشاطر	ملاحظات
قرار الربط بين الخطط السنوية والخطط العامة.	الأمانة الفنية العامة تدرجها بالخطط السنوية.	في الشهر الرابع من تنفيذ الخطة السنوية الأولى	التشاور التقني بالمشاهدة في مسابقة التشاور	لا يوجد	محافظة القاهرة معتاد في الأمانة الفنية العامة والجيش القومي للشؤون والأمنية.	1- التنسيق مع مطا نجدة التطوير على مستوى اللجنة العامة.	
الرسائل بين الجهات الفنية لتنفيذ الربط.	# الأمانات الفنية التعاون التمر تدرجها بالخطط السنوية مباشرة.	في الشهر الخامس من تنفيذ الخطة السنوية الأولى	التشاور التقني في الأمانات الفنية مع لا يوجد تطرحها بالمشاهدة في مسابقة التشاور / التمر / التنسيق	لا يوجد	المعالم و رؤساء مجالس المدن و الجيش القومي للشؤون والأمنية من خلال الأمانة التفنية العامة	2- التنسيق مع مطا نجدة التطوير التعاون التمرية	
مصدر من معارض الاجتماعات و التمرات التعلق عليها.	# من البلاغات يتم تسجيلها من الأمانات الفنية بالتعاون التمرية بالخطط السنوية.	في الشهر الرابع من تنفيذ الخطة السنوية الأولى	الاتصال على كتيبة العمل و التنسيق مع أفراد من محافظ القاهرة إن كان هناك احتياج.	لا يوجد	الأمانة الفنية العامة العامة و مديرية التشاور الإجتماعية مكتب الشؤون الأمنية	3- الربط بين الوحدات الإجتماعية بالأمانات و تعاون الحماية التمرية و مكاتب التمرية و مكاتب الشؤون الأمنية و العامة ... من خلال الإتصال على أليات العمل و التنسيق بينها لحملة التطوير.	
مصدر من دليل الخدمات	دليل خدمات الأسرة و المجتمع في مشارف عدد 1 ايمان فرعية و الجهات الفنية جملة التطوير في مشارفهم التطويرية.	في الشهر الخامس من تنفيذ خطة السنة الأولى	هيئة إقتاد التطويرية	تحديد التمرية وفقا لتكلفة الهيئة يتم دمجها من هيئة إقتاد التطويرية في السنة الأولى تنفيذ الخطة	الأمانات الفنية تعاون العامة و التمرية بالتنسيق مع هيئة إقتاد التطويرية.	4- توضع دليل الخدمات الأسرة و المجتمع على الأمانات و التطويرات و الخدمات العامة مع الأمانات.	
كشف حضور التدريب.	# أعضاء الأمانات الفنية التمر تم تدريبها على استخدام النظم.	شهر أكتوبر 2015	الإستشارة هيئة إقتاد التطويرية	بم تحديد ما وفق عدد التدريب و عدد الأيام	الأمانة الفنية العامة.	5- تدريب الأمانات الفنية و الجهات الفنية بمعية التطوير على كتيبة استخدام دليل خدمات الأسرة و المجتمع.	
تقرير عن التدريب.	# الجهات / الحملات التي إستندعت دليل الخدمات الأسرة و المجتمع.						

السياسة العامة لحماية الطفل بمحافظة القاهرة

مؤشرات التنفيذ	مؤشرات القياس	الميزانية ووجه التمويل	الدعم المطلوب "قنيا ، ماليا ، إداريا"	المهام والمسئوليات	التابع بالتنفيذ	الإطار الزمني	التنسيق الجغرافي	التنسيق المهني	التنسيق المجتمعي	التنسيق الإداري	المؤشرات	الهدف الامراتي	الهدف	الإستراتيجية
صور من كشوف الأطفال الذين تم حصرهم .	بيان عدد الأطفال المتسربين معلمي من المدارس .	لا يوجد ميزانية مملوكة للتنفيذ	لا يوجد	استيفاء هذه البيانات يوميا .	الأخصائى الاجتماعى شئون الطلبة بالمدرسة الأخصائى الاجتماعى بمكتب الشعبة الاجتماعية بالإدارة التعليمية و لجنة الحماية الفرعية	عنوان العام الدراسي	مركز خير الله مصر القديمة	الإمام الشافعي (الخليفة)	عدد ٢٠٠ شهيد من خلال مرحلة التعليم الاساسى للفرع من تعليم مصر من التعليم	١- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة	٢- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة	١- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة	٢- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة	٣- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة
كشوف المدرسين . تقرير عن التدريب . صورة من إستمارة الأطفال المتسربين الذين تم تحويلهم إلى اللجنة الفرعية .	# من المستهدفين تم تدريبهم معتمدا حسب التخصص . # من الحالات تم رصدتها وإبلاغ اللجنة الفرعية بها .	تعدد الميزانية للتدريب وفقا لأعداد الأخصائى المطلوب تدريبهم	ماتولى للتدريب عدد من المدرسين أدوات كتابية مكان للتدريب	حصر الأعداد المستهدفة إعداد و تنفيذ الترتيبات الإدارية و الفنية الورش التدريبية .	الإحصائى الاجتماعى بالادارة التعليمية و لجنة الحماية الفرعية				# من الأخصائى الاجتماعى / المتسربين / مسئولون ومدراء كلفوا الترميم	١- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة	٢- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة	٣- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة	٤- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة	٥- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة
التقرير ورش العمل التدريبية مرفق معها كشوف الحاضرين	# من المعلمين تم تدريبهم . انخفاض نسب التسرب . تحسين في مهارات المعلمين من الترميم .	تحديد الميزانية للتدريب و بناء القدرات	أدوات كتابية مكان للتدريب بالتنسيق مع وحدات التدريب بالإدارة التعليمية / الأكاديمية المهنية للمعلم .	تعدد الإحتياجات التدريبية .	اللجنة الفرعية	في أجازة نصف العام			التقرير و كشوف بيانات الأخصائى الاجتماعى المتسربين / المتسربين / مسئولون ومدراء كلفوا الترميم	١- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة	٢- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة	٣- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة	٤- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة	٥- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة
صور من كشوف التحضير الخاص بالمدرسين نسبة الأطفال المتسربين من أساليب التعلم النشط .	# من الدورات تم تنفيذها . # من الأطفال تم تحويلهم . انخفاض في ظاهرة العنف من المدارس .	تحديد الميزانية وفق عدد الدورات	أدوات كتابية مكان للتدريب بالتنسيق مع وحدات التدريب بالإدارة التعليمية / الأكاديمية المهنية للمعلم .	الإستعانة بالهيئات الدولية و جمعيات المجتمع المدني لديها برامج لتقليل عنف المدرسين	اللجنة الفرعية	نحوه كل شهر			١- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة	٢- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة	٣- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة	٤- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة	٥- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة	٦- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة
كشوف المدرسين . تقرير عن التدريب .	إنخفاض العنف من المعلمين نحو التلاميذ .	إنخفاض الميزانية	ماتولى للتدريب مدرس متخصص أدوات كتابية مكان للتدريب بالتنسيق مع وحدات التدريب من المدارس والإدارات التعليمية	تعدد الإحتياجات التدريبية .	اللجنة الفرعية	شهر ديسمبر ٢٠١٤			١- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة	٢- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة	٣- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة	٤- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة	٥- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة	٦- حصر بيانات الأطفال المتسربين ومتكاري الهروب من شئون الطلبة بالمدرسة

مؤشرات التنفيذ	مؤشرات القياس	الميزانيات المطلوبة وجهة التمويل	الدعم المطلوب "فتيا" مالياً إدارياً	المهام والمستويات	التابع بالتنفيذ	الإطار الزمني	التعلق الجغرافي	التكامل السهيقة	التشاطر	الهدف الاخرى	الهدف الاساسي
سور من مواليق العمل # المدارس التي نفذت هذه المواليق سور فونولوجية	وجود عدد من مواليق العمل بين المعلمين والطلاب تم سببها بالمشاركة معا		التسيق مع بعض الهيئات العاملة في هذا المجال للاستفادة من خبرتها	عدد لقاءات مع التلاميذ والمعلمين فردية ... لم جماعية لسياقة المثال والتوقيع عليه	الجهة الفرعية بالتنسيق مع الإدارات التعليمية	في بداية العام الدراسي ومستمر		العلمون و لخدمات التلاميذ و الكهيات في المدارس التعليمية	٢ إعداد مجال عمل بين التلاميذ والتلاميذ داخل الفصل بطم الخدمات والسويكات اليومية كأداء معاربية كندية تعليمية		
كتشوف المشاركين تقارير التدريب سور فونولوجية	خطة تدريب تم تطويرها برنامج للمهارات الحيانية تم التدريب عليه تحسين في مهارت التلاميذ الحيانية المرتبطة بالبرنامج	بعض الهيئات الدولية / المحلية	بعض الهيئات العاملة في هذا المجال	التدريب الإداري و الفني الاتصال بأحد الهيئات التي تقدم هذه التدريبات و الاتفاق معها		كل شهر ومستمر		التلاميذ و الكهيات في المدارس التعليمية	١ تدريب الأطفال على مهارت الحيانية و حل الصرعات و أساليب التواصل غير العنيف		
سور من قرار تشكيل اللجنة داخل المدرسة سور من استمارات الشكاوي و آليات الاستجابة التي تمك	وجود # من سياسات الحماية للأطفال بالمدارس	لا يوجد ميزانية مطلوبة	الدعم الفني من الهيئات الدولية على آليات تطبيق سياسة حماية الطفل و تفعيل لجنة الحماية المدرسية	الاتصال بالجهات الدولية / المحلية و التسيق معها	الجهة الفرعية بالتنسيق مع الإدارات التعليمية	من شهر أكتوبر ٢٠١٥ و مستمر		المدارس التعليمية	١- تشكيل لجنة حماية كل مدرسة للحد من العنف الدراسي ضد الأطفال و تفعيل سياسة حماية الطفل		
قائمة بأسماء الأشخاص المرشحين بالمدارس	وجود أشخاص مرشحين بالمدارس			عمل خطة بالأنشطة المطلوبة للتنفيذ							
سور من الاستندات الدالة	وجود آليات للإبلاغ عن العنف و الإساءات المخلقة بالمدارس										
سورة من محضر لقاء مع مدير الإدارة التعليمية تم				عدد لقاء مع مدير الإدارة التعليمية للتنسيق	الأمانة الفرعية بالتنسيق مع التربية و التعليم	أكتوبر ٢٠١٥		التدريب و الكهيات الإحصائية بالمدارس	١- عمل خطة عملية لتدريب الكهيات بالمدارس الإحصائية الإحصائية بضرورة الزيد و متابعة زيد الكهيات من المدارس لإبلاغ		
سور من كتشوف أسماء المرشحين شهرياً	رصد المرشحين أولاً بأول		إبلاغ الإدارة التعليمية للمدارس	إبلاغ المدارس بوعود و عرض الاجتماع							
مؤشرات التنفيذ	مؤشرات القياس	الميزانيات المطلوبة وجهة التمويل	الدعم المطلوب "فتيا" مالياً إدارياً	المهام والمستويات	التابع بالتنفيذ	الإطار الزمني	التعلق الجغرافي	التكامل السهيقة	التشاطر	الهدف الاخرى	الهدف الاساسي
مؤشرات التنفيذ	مؤشرات القياس	الميزانيات المطلوبة وجهة التمويل	الدعم المطلوب "فتيا" مالياً إدارياً	المهام والمستويات	التابع بالتنفيذ	الإطار الزمني	التعلق الجغرافي	التكامل السهيقة	التشاطر	الهدف الاخرى	الهدف الاساسي

الإسراء النجدي	الهدف	الهدف الاجرائي	التشاور	التصاق الجمهور بالرأي	الإشراك الزمني	التقييم بالتشديد	المهام والمسئوليات	الدعم المطلوب "قنياً ، مالياً إدارياً"	الميزانيات المطلوبة وجهة التمويل	مؤشرات القياس	مؤشرات التنفيذ
		CSO ، مساعدة الاطفال الذين يواجهون صعوبات اقتصادية و تعليمية في مرحلة التعليم الأساسي والشاركة في الجهود المبذولة دون				اللجنة الفرعية بالتعاون مع بنك الطعام	حصر عدد الأطفال المستهدفين التواصل مع احد الجهات المانحة مثل بنك الطعام / مشروع نعمة المدارس في برنامج الغذاء العالمي . التدريب مع إدارات المدارس المستهدفة			# من الأطفال يتم توفير وجبات غذائية لهم. # بروتوكولات تعاون تم طردها مع اللجنة الفرعية و الجهات المانحة / رجال الاعمال .	قوائم بأسماء الأطفال مستور من بروتوكولات التعاون مع الشركاء .
				الأطفال و الأسرة		اللجنة الفرعية بالتعاون مع التين الإجتماعية	دراسة حالة الأطفال المستهدفين . التواصل مع الشئون الإجتماعية لتسيير حصول الأطفال و أسرهم على المعاشات المستحقة .			# من الحالات تم حصرها على مستوى المناطق التي تعمل بها اللجان الفرعية . # من الحالات حصلت على معاش الطالب . # من الحالات تم حصولها على معاش الضمان .	كثوف الحصر .
				الأطفال		اللجنة الفرعية بالتنسيق مع مراكز الشباب	حصر عدد الأطفال المستهدفين . خط التماس تعاون مع مراكز الشباب و اللجنة الفرعية . دعوة و إعلان للأطفال للمشاركة في أنشطة مراكز الشباب .	التنسيق مع إدارة الشباب و الرياضة		# من الأطفال يستمتعون بممارسة الأنشطة بمراكز الشباب . الفاقيات تعاون بين اللجنة الفرعية و مراكز الشباب .	قائمة بأسماء الأطفال مستور من الفاقيات التعاون .
				الأطفال بالتدريس		اللجنة الفرعية	مخاطبة مدير الإدارة التعليمية و توجيه النفس بضرورة توفير عدد 5 إخصائين نفسيين بمدارس مصر القديمة و الخليفة .	قرار من توجيه التربية النفسية		# من الخاطبات تم إرسالها لجمعية التربية و التعليم و الإدارة التنظيمية .	مستور من المراسلات
						اللجنة الفرعية أكتوبر 2011				# من الإخصائين النفسيين تم توفيرهم بمدارس الإدارة .	مستور من قرارات استلام العمل / النشرة بالمدارس .

مؤشرات التنفيذ	مؤشرات القياس	المخرجات المطلوبة وجهة التمويل	الدعم المطلوب "تقنيا - ماليا إداريا"	المهام والمسئوليات	التنظيم بالتنفيذ	الإطار الزمني	التتبع والتقييم	التكلفة المتوقعة	التشغيل	الهدف الاجرائي	الهدف الاستراتيجي
صور من استمارات دراسة الحالة	# من دراسات الحالة تم تنفيذها مع الأطفال الذين تم وضعهم			دراسة حالة الأطفال من خلال الاختصاصيين التربويين							
كشف بعدد الحالات التي تم تحويلها للجنة الفرعية في الأسيوط	# من الحالات تم تحويلها للجنة الفرعية أسبوعيا			تحويل الحالات إلى اللجنة الفرعية							
بيان إحصائي بالتدخلات مصفوفة حسب نوع التدخل	# من التدخلات تم تنفيذها للأطفال			تحديد التدخلات المناسبة لكل حالة على حدة							
كشف بأسماء الأطفال مصنفًا حسب المواد الدراسية	# من الأطفال تم تحديدهم طبقًا للمستوى التعليمي في المواد الدراسية المختلفة			حصر الأطفال المستهدفين والمواد الدراسية المطلوب توفيرها لهم	خطى العمل الدراسي والإدارة التعليمية	السلام ٢٠١٠	عدد ٣٢٠ من الأطفال غير القادرين والتصرفات		١- فتح عدد ٣٢ فصل تقنيا خلال العام من برنامج تعليمي مجاني للأطفال غير القادرين		
تقرير ورش العمل التدريبية مرتق معها كشوف المعلمين	برنامج لتعليم الأطفال استخدام	تحديد المخرجات للتدريب وبناء القدرات وفقا لأعداد المعلمين المطلوب بالتنسيق مع وحدات التدريب في المدارس والإدارات التعليمية	ماتوقل للتدريب مدرب متخصص أدوات كتابية مكان للتدريب التنسيق مع وحدات التدريب بالإدارة التعليمية/ الأكاديمية الأهلية للمعلم	تحديد الاحتياجات التدريبية - تجهيز المكان والمراسلات والتدريب الإدارية - الإلتحاق مع المدرب / جهة التدريب - عقد بروتوكول التعاون مع الجهة التدريسية	التكلفة التربوية والإدارة التعليمية	في أرياد نصف العام	عدد ١٠٠ من الأطفال غير القادرين والتصرفات		٢- تدريب عدد ١٠٠ المعلمين على برنامج التعليم الشامل والأشياء التعليمية وذلك التدريب الجذب الأطفال		
صور من كشوف التحضير الخاص بالمدرسين	# من المعلمين تم تدريبهم			الإلتحاق مع المدرب / جهة التدريب - عقد بروتوكول التعاون مع الجهة التدريسية	التكلفة التربوية والإدارة التعليمية	السلام ٢٠١٠	عدد ٢٥٠ من طلبة وطلقات المدارس والمعلمين والطلقات بالتنسيق مع إدارة التربية والتعليم		١- تنفيذ عدد ٢٥٠ من طلبة وطلقات داخل القرية بعدد من وحدات من التدريب وإظهارها وتنفيذها		
نسبة الأطفال المستفيدين من أساليب التعلم الشامل	نسبة في مهارات المعلمين في التدريس والفصول			الإلتحاق مع المدرب / جهة التدريب - عقد بروتوكول التعاون مع الجهة التدريسية	التكلفة التربوية والإدارة التعليمية	السلام ٢٠١٠	عدد ٢٥٠ من طلبة وطلقات المدارس والمعلمين والطلقات بالتنسيق مع إدارة التربية والتعليم		٢- تدريب عدد ٢٥٠ من طلبة وطلقات داخل القرية بعدد من وحدات من التدريب وإظهارها وتنفيذها		
بيان إحصائي بأعداد الأطفال المستفيدين من الدورات ورفع الواس مقسمة حسب الجنس والدرسة والسن	١٠ من الدورات تم تنفيذها للمعلمين من العنق المدرسي	تحديد المخرجات وفق عدد الدورات	الإستعانة بالهيئات الدولية وجمعيات المجتمع المدني التي لديها برامج لتدريب على العنق المدرسي والجلسات القوية والأمومة والمقولة	الإلتحاق مع المدرب / جهة التدريب - عقد بروتوكول التعاون مع الجهة التدريسية	التكلفة التربوية والإدارة التعليمية	بداية من شهر أكتوبر ٢٠١٠ واستمر طوال العام الدراسي	عدد ٢٥٠ من طلبة وطلقات المدارس والمعلمين والطلقات بالتنسيق مع إدارة التربية والتعليم		٣- تدريب عدد ٢٥٠ من طلبة وطلقات داخل القرية بعدد من وحدات من التدريب وإظهارها وتنفيذها		
عدد ٢٥٠ من الأطفال تم التوقيع	إشفاقي العنق من المعلمين نحو ظاهرة العنق في المدارس المستهدفة			عمل خطة التوعية							
الإلتحاق بالجهة الداعمة				الإلتحاق بالجهة الداعمة							
الإلتحاق مع مسئولين التوعية - و مركز الإعلام				الإلتحاق مع مسئولين التوعية - و مركز الإعلام							
كشف المعلمين - تقرير عن التدريب	إشفاقي العنق من المعلمين نحو الظاهرة	يتم تنفيذها حسب عدد الورش والتدريب مع وحدات التدريب في المدارس والإدارات التعليمية	ماتوقل للتدريب مدرب متخصص أدوات كتابية مكان للتدريب التنسيق مع وحدات التدريب بالإدارة التعليمية/ الأكاديمية الأهلية للمعلم	تجهيز المكان والمراسلات والتدريب الإدارية - الإلتحاق مع المدرب / جهة التدريب - عقد بروتوكول التعاون مع الجهة التدريسية	التكلفة التربوية والإدارة التعليمية		عدد ١٠٠ من المعلمين والطلقات		٤- تدريب عدد ١٠٠ من المعلمين والطلقات على أساليب التوعية الإدارية		

السياسة العامة لحماية الطفل بمحافظة القاهرة

مؤشرات التنفيذ	مؤشرات القياس	المخرجات المطلوبة وجهة التمويل	الدعم المطلوب "قنيا" ماليا إداريا"	المهام والمسئوليات	التنظيم والتنفيذ	الإطار الزمني	التحالفات المعنية	التمويل	الأنشطة	الهدف الاخرى	الهدف الاستراتيجي
صور من موائيل العمل	وجود عدد من موائيل العمل توزع المعلمين والطلاب لتم مشاركتها بالمشراكه معا		التنسيق مع بعض الهيئات العاملة في هذا المجال للاستفادة من خبراتها	تبادل الخبرات مع التلاميذ و المعلمين فربية ... تم مشاركة امرياً مع الأهل و التفويض عليه	التنمية العربية بالتنسيق مع الإدارات المعنية	فردية العام الدراسي وتنتهي			1- زيادة عدد 100 طفل خارج المدرسة للتلاميذ داخل المجال نظم التعليم والموارد البشرية كالتدريب التعليمية المتخصصة		
مؤشرات المشاركة	نسب المشاركة الترابعية المدرسية بوضع ضرورة عقد مناقش عمل بين المدرسين و الطلاب بكل فصل بالمشاركه في إعدادة الأطفال أنفسهم و يقومون عليه مع معلم الفصل			التدريب الإرشادي و الفني الوقائي					2- تدريب عدد 10 طفل على المهارات المهنية من اخصائى و اهل التعليم و التوسل المهني		
مؤشرات المشاركة	خطة تدريب تم تطويرها			الانتماء بالاهتمامات الدولية التي تقدم هذه التدريبات و الانتماء معها					3- تحسين عدد 10 طفل على المهارات المهنية من اخصائى و اهل التعليم و التوسل المهني		
مؤشرات المشاركة	برامج للمهارات المهنية تم التدريب عليه			التدريب الإرشادي و الفني الوقائي					4- تحسين عدد 10 طفل على المهارات المهنية من اخصائى و اهل التعليم و التوسل المهني		
مؤشرات المشاركة	تحسين في مهارات التلاميذ الحياتية المرتبطة بالبرامج			التدريب الإرشادي و الفني الوقائي					5- تحسين عدد 10 طفل على المهارات المهنية من اخصائى و اهل التعليم و التوسل المهني		
مؤشرات المشاركة	وجود # من مبادرات الحماية للأطفال بالمدارس			التدريب الإرشادي و الفني الوقائي					6- تحسين عدد 10 طفل على المهارات المهنية من اخصائى و اهل التعليم و التوسل المهني		
مؤشرات المشاركة	وجود آليات للإبلاغ عن المخالفات والاساءات الخاطئة بالمدارس			التدريب الإرشادي و الفني الوقائي					7- تحسين عدد 10 طفل على المهارات المهنية من اخصائى و اهل التعليم و التوسل المهني		
مؤشرات المشاركة	وجود أشخاص من مجتمع المدارس			التدريب الإرشادي و الفني الوقائي					8- تحسين عدد 10 طفل على المهارات المهنية من اخصائى و اهل التعليم و التوسل المهني		
مؤشرات المشاركة	إشراك المجتمع بالمدارس ممارسة الأنشطة			التدريب الإرشادي و الفني الوقائي					9- تحسين عدد 10 طفل على المهارات المهنية من اخصائى و اهل التعليم و التوسل المهني		
مؤشرات المشاركة	من الإخصائين الاجتماعيين و النفسيين و التربويين لتشاركين بورشه العمل التدريبية			التدريب الإرشادي و الفني الوقائي					10- تحسين عدد 10 طفل على المهارات المهنية من اخصائى و اهل التعليم و التوسل المهني		
مؤشرات المشاركة	من الإخصائين المتطوعين لتحسين أداءهم عمليا			التدريب الإرشادي و الفني الوقائي					11- تحسين عدد 10 طفل على المهارات المهنية من اخصائى و اهل التعليم و التوسل المهني		
مؤشرات المشاركة	من الإخصائين المتطوعين فائمة بأسماء الأطفال مستندات التقديم			التدريب الإرشادي و الفني الوقائي					12- تحسين عدد 10 طفل على المهارات المهنية من اخصائى و اهل التعليم و التوسل المهني		
مؤشرات المشاركة	التكاتف من اللجنة الفرعية والهيئات العليا			التدريب الإرشادي و الفني الوقائي					13- تحسين عدد 10 طفل على المهارات المهنية من اخصائى و اهل التعليم و التوسل المهني		
مؤشرات المشاركة	قوائم بأسماء الأطفال و مبادرات خذاتية لهم			التدريب الإرشادي و الفني الوقائي					14- تحسين عدد 10 طفل على المهارات المهنية من اخصائى و اهل التعليم و التوسل المهني		
مؤشرات المشاركة	بروتوكولات تعاون تم وضعها مع اللجنة الفرعية و الهيئات العليا / رجال الأعمال			التدريب الإرشادي و الفني الوقائي					15- تحسين عدد 10 طفل على المهارات المهنية من اخصائى و اهل التعليم و التوسل المهني		
مؤشرات المشاركة	من المبادرات الفرعية إرسالها للمدارس			التدريب الإرشادي و الفني الوقائي					16- تحسين عدد 10 طفل على المهارات المهنية من اخصائى و اهل التعليم و التوسل المهني		
مؤشرات المشاركة	من الحالات تم عرضها على مستوى المناطق التي تعمل بها اللجنة الفرعية			التدريب الإرشادي و الفني الوقائي					17- تحسين عدد 10 طفل على المهارات المهنية من اخصائى و اهل التعليم و التوسل المهني		
مؤشرات المشاركة	من الحالات تم عرضها على مجلس الطلاب			التدريب الإرشادي و الفني الوقائي					18- تحسين عدد 10 طفل على المهارات المهنية من اخصائى و اهل التعليم و التوسل المهني		
مؤشرات المشاركة	من الحالات تم عرضها على مجلس الطلاب			التدريب الإرشادي و الفني الوقائي					19- تحسين عدد 10 طفل على المهارات المهنية من اخصائى و اهل التعليم و التوسل المهني		

مؤشرات التنفيذ	مؤشرات القياس	الميزانيات المطلوبة وجهة التمويل	الدعم المطلوب "تقنيا ، ماليا ، إداريا"	المهام والمسئوليات	التقييم بالتنفيذ	الإطار الزمني	التنسيق الجغرافي	التمويل المخصصة	التنفيذ	الهدف الاخرى	الهدف الإستراتيجي
قائمة بأسماء الأطفال	# من الأطفال يستلمون بحفاوة الأنشطة بمراكز الشباب .	7 يوجد	التنسيق مع إدارة الشباب والرياضة .	حصر عدد الأطفال المستهدفين .	الجنة الفرعية بالتنسيق مع مراكز الشباب			الأطفال	9- فتح مركز الشباب بعد افتتاح وإحداثيات لها		
صور من إغاثيات التعاون	إغاثيات تعاون بين اللجنة الفرعية ومراكز الشباب .			عدد الفاعل تعاون مع مراكز الشباب واللجنة الفرعية .							
صور من الاعلانات و أماكن الاعلان عليها	# من الاعلانات و الدعوات لشراكة الأطفال هي أنشطة مراكز الشباب لم ينفذها في أماكن ظاهرة للناس .			دعوة و إعلان للأطفال للمشاركة في أنشطة مراكز الشباب .							
قوائم المشاركين بالمسكرات	# 6 مسكرات تم تنفيذها			رصد الأطفال في المدارس	جمعية زهرة الزهور و لجان حماية بالمدارس و اللجنة الفرعية			الأطفال في ظروف صعبة	6- عدد 6 مسكرات نفذتها لجمعية		
تقرير عن المسكرات به انطباعات الأطفال حول بالصور ، الصوت ، لمرئية .	# 100 طفل استمعوا ببرامج المسكرات .	6000 ج من جمعية زهرة الأوطان	التنسيق مع جمعية زهرة الأوطان التعليمية و المدارس	إعداد برنامج المسكر		بداية من شهر أكتوبر 2015 و مستمر	السلام أولاً كان				
صوره من إغاثية التعاون مع الجمعية	الإغاثية تعاون لم ينفذها بين لجنة الحماية و الجمعية			تجهيز الترتيبات الإدارية و الفنية							
صور من قوائم الأسماء	عدد 100 طفل تم تحديدهم للمشاركة في فصول نمو الأمية و المدارس المجتمعية			حصر الأطفال و الفئات المستهدفة .	لجان الحماية الفرعية و لجنة تعليم الكبار و الإدار التعليمية و جمعية زهور الأوطان			الأطفال المعرض للخطر و أسره	10- فتح عدد 6 فصول نمو الشباب و عدد 4 من المدارس المجتمعية		
صور من المستندات المصور .	عدد 6 فصول نمو الأمية تم تنفيذها .			التنسيق مع الإدارة التعليمية و هيئة تعليم الكبار و خلال اجتماعات و مراسلات .		بداية من مستهل 2015 و مستمر حتى العام كل شهرين	السلام أولاً كان				
صور من المراسلات بين الجهات المعنية .	عدد 2 من مدارس المجتمع تم تنفيذها .			تجهيز كل الترتيبات الإدارية و الفنية .							
صور من كشوف أسماء المشاركين	عدد 6 رحلات و مسابقات تم تنفيذها			مخاطبة الإدارة و المدارس لأخذ الموافقات .	لجنة الفرعية بالتنسيق مع التربية و التعليم و جمعية زهرة الأوطان			عدد 300 طفل من أطفال المدارس	6- تطبيق تنفيذ عدد 6 رحلات و مسابقات شبة و تنفيذها للأطفال في المدارس المشاركة .		
تقرير الرحلات مدعومة بالصور ، الصوت ، لمرئية .	عدد 200 طفل استمعوا ببرامج الرحلات .	25 ألف جنيه بممول من جمعية زهرة الأوطان	التنسيق مع التربية و التعليم و جمعية زهرة الأوطان .	تحديد أماكن الرحلات حسب رغبة الأطفال .							
				تصريح الطلبة المشاركين و المستهدفين .							
				تحديد برنامج الرحلة بالمشاركة مع الأطفال .							
				تحديد مخاطر الرحلة في الأمان و وسيلة المواصلات .							

المرفقات



تصنيف بعض المشكلات التي يتعرض لها الأطفال داخل القاهرة

أولاً، الوضع التسجيلي للأطفال في المرحلة الابتدائية

جدول يوضح أعداد الأطفال المقيدين و نسبة المتسربين من التعليم بالمرحلة الابتدائية في محافظة القاهرة حسب الجنس

النسبة	جملة المتسربين	الاناث	الذكور	المقيدين
٪ ٣,٣	٢٠١٨٤	٨٩٣٧	١١٢٤٧	٦١٦٠٤٤

ثانياً، بعض المشكلات التي يعاني منها الأطفال في محافظة القاهرة

جدول يوضح أعداد المتسربين من التعليم و الأطفال العاملين و أطفال الشارع و ذلك حسب المناطق الجغرافية لمحافظة القاهرة سنة ٢٠١٣

المنطقة	التسرب من التعليم	عمالة الأطفال	أطفال في وضع الشارع
المنطقة الجنوبية	٢٨٠٨	٣٨٩,٨٧٢	١٤١٨,١١٣
المنطقة الغربية	١١٤٦	١١٤١	٣٦٦٠
المنطقة الشمالية	٣٥٥٢	١٢٦٥	٤٥٦
المنطقة الشرقية	٥٠٤٥	٢٠٦٦	١٧٣٢
الإجمالي	١٣٥٥١	٣٩٤,٣٤٤	١,٤٢٣,٩٦١

بيان بأعداد المتسربين بالمرحلة الابتدائية ٢٠١٢-٢٠١٣

الرقم	المنطقة	المرور	الابتدائي		
			المتسربين	بالتك	النسبة
١	الشمالية	روض الفرج	٧٢٧٢	٢١٧	٢.٩%
٢		الساحل	١٨٤٦٠	١٧٩	٠.٩%
٣		شبرا	٤٨١٧	١٠٥	٠.٢%
٤		الشرابية	١٦٤٣٦	٩٦	٠.٦%
٥		الزاوية	٢٠٠١٨	٢٧٧	١.٤%
٦		حدائق القبة	٢٠٣١٥	٤٠٥	٢.٠%
٧		الزيتون	٣٢٥٦٩	٢٧٦	٠.٨%
٨	الشرقية	مصر الجديدة	٦٤٦٣	٨٥	١.٣%
٩		الزهراء	٥٦٣١	١١٩	٢.٠%
١٠		شرقي م. نصر	١٩١٥٨	٥٣٢	٢.٨%
١١		غربي م. نصر	٣٥٠٧	١٧٥	٥.٠%
١٢		الغاهرة الجديدة	١٢٠٧٢	٢٦٢	٢.٢%
١٣		الشرقي	٧٣٣٣	٧٣	١.٠%
١٤		السلام	٥١١٤٦	١٠٩٦	٢.١%
١٥		المرج	٥٠٤٦٢	١٥٢٤	٣.٠%
١٦		المطرية	٥٠١٠٤	١٤١٤	٢.٨%
١٧		عين شمس	٣٠٠٧١	٢٤٤	٠.٨%
١٨		غرب القاهرة	٦٣٢٠	٢١٥	٣.٤%
١٩		حاديان	٣٩٢٨	٨١	٢.٠%
٢٠		وسط القاهرة	١٢٣٣٥	١٥٢	١.٢%
٢١		باب الشعرية	٤٨٦٣	٧٧	١.٦%
٢٢		الوايلي	٧٩٨٩	١٢٢	١.٥%
٢٣		منشأة ناصر	٢٧٤٦٠	٢٤٨	٠.٩%
٢٤		السيدة زينب	٩٧٣٩	١٦٧	١.٧%
٢٥	الخليفة والمقطم	٢٢٤٣٧	١٩٥	٠.٩%	
٢٦	مصر القديمة	١٩٩٦٧	.	٠.٠%	
٢٧	الجنوبية	البيساتين	٢٠٥٣٨	١٠٩٩	٥.٣%
٢٨		المعادي	٢١١١١	٤٨٣	٢.٣%
٢٩		المعصرة	٢٥٠٢٩	٧٧٢	٣.١%
٣٠		حلوان	٤٣٧٠٣	١٢٢	٠.٣%
٣١		الكبين	٢٥٥١٣	٦٥٦	٢.٦%
٣٢		المستقبل	٩٢٧٨	٣٥	٠.٤%
		جملة المديرية	٦١٦٠٤٤	١١٢٤٧	١٨.٤%

مدير مركز المعلومات

من



مدير المدرسة
مدير المديرية

المراجع

١. الإتفاقية الدولية لحقوق الطفل .
٢. قانون الطفل المصرى المعدل .
٣. الإستراتيجية الوطنية لحماية و تأهيل طفل الشارع .
٤. تعريف طفل الشارع ، الاستراتيجية الوطنية لحماية و تأهيل طفل الشارع .
٥. منظمة اليونسيف .
٦. دكتور عادل عازر، سياسات حماية الطفولة .
٧. مركز المعلومات و دعم إتخاذ القرار بمحافظة القاهرة .



Save the Children

Egypt Office Program
(8) Street No. 263, New Maadi, Cairo Egypt
Telephone No.: + 202 25 175 934/5/6
Fax No. : + 202 25 175 932